٤ر٢١٣ ص٠ب صحيح البخارى ج ٦ ، تأليف محمد بن اسماعيل بن ابراهيم
ابن المغيرة البخارى ، ابوعبد الله ، حبر الاسلام
(١٩٤-٢٥٦هـ) . كتبت سنة ١١٥١هـ .
١٤٦ق ١١س ١٩×١٢سم
٢٨٦ نسخة حسنة ، خطها نسخ جيد ، مطبوع
الاعلام ٦ : ٢٨٥ ، معجم المطبوعات ٥٣٤
١- الكتب الستة ، حديث أ- البخارى ، محمد بن
اسماعيل - ٢٥٦هـ ب- تاريخ النسخ .

ذهب

١٧٨

مكتبة جامعة الرياض
قسم المخطوطات
الرقم العام :
الرقم الخاص :
تاريخ النسخ : / /
تاريخ الورود : / /

٣٠

تم تصويرها في ميكروفلم رقم ٣٣ (١)
في ٢٩/٢/٩٥هـ

مكتبة جامعة الرياض – قسم المخطوطات
اسم الكتاب صحيح البخاري الرقم ٢٨٦
اسم المؤلف ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري
تاريخ النسخ ١١٥١
عدد الاوراق ١٤٦ القياس ١٩×١٢ سم
ملاحظات (حديث) ٢١٢,٤
ص.ب

٦١

فهرس سيپاره ششم
من كتاب اليونينية

الجزء السادس من البخاري
في علم الحديث الشريف





عبدكم يرجو القبول

والله ذو الفضل العظيم

اهدت سليمن يوم العرض قبرة
تاتي برجل جراد كان في فيها
ترنمت بلطيف القول اذ نطقت
ان الهدايا على مقدار مهديها
لو كنت اهدي على قدري وقدركم
لكنت اهدي لك الدنيا بما فيها

بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس الجزء السادس من كتاب البويعية

باب ماقيل في اولاد المسلمين
باب ماقيل في اولاد المشركين
باب حدثنا موسى ابن اسمعيل
باب موت يوم الاثنين

باب موت الفجاة البغتة
باب ماجاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر رضي الله عنهما
باب ما ينهى من سب الاموات
باب ذكر شرار الموتى

باب وجوب الزكوة
باب البيعة على ايتاء الزكوة
باب اثم مانع الزكوة
باب ما ادى زكوته فليس بكنز

باب انفاق المال في حقه
باب الرياء في الصدقة
باب لا يقبل الله صدقة من غلول ولا يقبل الا من كسب طيب
باب الصدقة قبل الرد

باب اتقوا النار ولو بشق تمرة
باب فضل صدقة الشحيح الصحيح
باب اي الصدقة افضل
باب حدثنا موسى بن اسمعيل

باب صدقة العلانية
باب صدقة السر
باب اذا تصدق على غني وهو لا يعلم
باب اذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر

باب الصدقة باليمين
باب من امر خادمه بالصدقة ولم يناول بنفسه
باب لا صدقة الا عن ظهر غنى
باب المنان بما اعطى

باب من احب تعجيل الصدقة من يومها
باب التحريض على الصدقة والشفاعة فيها
باب الصدقة فيما استطاع
باب الصدقة تكفر الخطيئة

باب من تصدق في الشرك ثم اسلم
باب اجر الخادم اذا تصدق بامر صاحبه غير مفسد
باب اجر المراة اذا تصدقت واطعمت من بيت زوجها
باب قول الله تعالى فاما من اعطى واتقى الاية

باب مثل الصدقة والبخيل
باب صدقة الكسب والتجارة
باب على كل مسلم صدقة فمن لم يجد فليعمل بالمعروف
باب قدر كم يعطى من الزكوة والصدقة

باب زكوة الورق
باب العرض في الزكوة
باب لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع
باب من كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية

باب زكوة الابل
باب من بلغت عنده صدقة بنت مخاض وليست عنده
باب زكوة الغنم
باب لا تؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس

باب اخذ العناق في الصدقة
باب لا تؤخذ كرايم اموال الناس في الصدقة
باب ليس فيما دون خمس ذود صدقة
باب زكوة البقر

باب الزكوة على الاقارب
باب ليس على المسلم في فرسه صدقة
باب ليس على المسلم في عبده صدقة
باب الصدقة على اليتامى

باب الزكاة على الزوج والايتام في الحجر
باب قول الله تعالى وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله
باب الاستعفاف عن المسئلة
باب من اعطاه الله شيئا من غير مسئلة ولا اشراف نفس

باب من سأل الناس تكثرا	باب قول الله تعالى لا يسألون الناس الحافا	باب خرص التمر	باب العشر فيما يسقى من ماء السماء وبالماء الجارى
باب ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة	باب اخذ صدقة التمر عند صرام النخل	باب من باع ثماره او نخله او ارضه او زرعه وقد وجب فيه العشر	باب هل يشترى صدقته
باب ما يذكر فى الصدقة للنبى صلى الله عليه وسلم	باب الصدقة على مواليى ازواج النبى صلى الله عليه وسلم	باب اذا تحولت الصدقة	باب اذا تحولت الصدقة
باب اخذ الصدقة من الاغنيا وترد فى الفقرا حيث كانوا	باب صلوة الامام ودعائه لصاحب الصدقة	باب ما يستخرج من البحر	باب فى الركاز الخمس
باب قول الله تعالى والعاملين عليها	باب استعمال ابل الصدقة والبانها لابناء السبيل	باب وسم الامام ابل الصدقة بيده	باب فرض صدقة الفطر
باب صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين	باب صدقة الفطر صاع من الشعير	باب صدقة الفطر صاعا من طعام	باب صدقة الفطر صاعا من تمر
باب صاع من زبيب	باب الصدقة قبل العيد	باب صدقة الفطر على الحر والمملوك	باب صدقة الفطر على الصغير والكبير
كتاب الحج	باب وجوب الحج وفضله	باب قول الله عز وجل يأتوك رجالا	باب الحج على الرحل
باب فضل الحج المبرور	باب فرض مواقيت الحج والعمرة	باب قول الله تعالى وتزودوا فان خير الزاد التقوى	باب مهل اهل مكة للحج والعمرة
باب ميقات اهل المدينة ولا يهلوا قبل ذى الحليفة	باب مهل اهل الشام	باب مهل اهل نجد	باب مهل من كان دون المواقيت
باب مهل اهل اليمن	باب ذات عرق لاهل العراق	باب حدثنا عبد الله بن يوسف	باب خروج النبى صلى الله عليه وسلم العقيق واد مبارك
باب غسل الخلوق ثلث مرات من الثياب	باب الطيب عند الاحرام	باب من اهل ملبدا	باب الاهلال عند مسجد ذى الحليفة
باب ما لا يلبس المحرم من الثياب	باب الركوب والارتداف فى الحج	باب ما يلبس المحرم من الثياب والاردية والازر	باب من بات بذى الحليفة حتى اصبح
باب رفع الصوت بالاهلال	باب التلبية	باب التحميد والتسبيح والتكبير قبل الاهلال عند الركوب	باب من اهل حين استوت به راحلته
باب الاهلال مستقبل القبلة	باب التلبية اذا انحدر فى الوادى	باب كيف يهل الحايض والنفساء	باب من اهل فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم كاهلال النبى عليه السلام
باب قول الله تعالى الحج اشهر معلومات	باب التمتع والاقران والافراد فى الحج	باب من لبى بالحج وسماه	باب التمتع على عهد النبى صلى الله عليه وسلم

باب قول الله تعالى ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام	باب الاغتسال عند دخول مكة	باب دخول مكة نهارا او ليلا	باب من اين يدخل مكة
باب من اين يخرج مكة	باب فضل مكة و بنيانها	باب فضل الحرم	باب توريث دور مكة وبيعها وشرائها
باب نزول النبي صلى الله عليه وسلم مكة	باب قول الله تعالى واذ قال ابراهيم رب اجعل هذا البلد امنا الاية	باب قول الله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام الاية	باب كسوة الكعبة
باب هدم الكعبة	باب ما ذكر في الحجر الاسود	باب اغلاق البيت ويصلى في اى نواحي البيت شاء	باب الصلوة في الكعبة
باب من يريد دخول الكعبة	باب من كبر في نواحي الكعبة	باب كيف كان بدؤ الرمل	باب استلام الحجر الاسود حين يقدم مكة
باب الرمل في الحج والعمرة	باب استلام الركن بالحجن	باب من لم يستلم الا الركنين واليمانيين	باب تقبيل الحجر
باب من اشار الى الركن اذا اتى عليه	باب التكبير عند الركن	باب من طاف بالبيت اذا قدم مكة	باب طواف النساء مع الرجال
باب الكلام في الطواف	باب اذا راى سيرا او شيئا يكره في الطواف قطعه	باب لا يطوف بالبيت عريان ولا يحج مشرك	باب اذا وقف في الطواف

باب صلى النبي صلى الله عليه وسلم لسبوعه ركعتين	باب من لم يقرب الكعبة ولم يطف حتى يخرج الى عرفة	باب من صلى ركعتي الطواف خارجا من المسجد	باب من صلى ركعتي الطواف خلف المقام
باب الطواف بعد الصبح والعصر	باب المريض يطوف راكبا	باب سقاية الحاج	باب ما جاء في زمزم
باب طواف القارن	باب الطواف على الوضوء	باب وجوب الصفا والمروة و جعلا من شعائر الله	باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة
باب تقضي الحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت	باب الاهلال من البطحاء وغيرها للمكي والحاج اذا خرج		

٩١٩

سیپاره ششم
از کتاب یونینیه

تمت المقابلة الثانية

محبي





باب ما قيل في أولاد المسلمين

قال أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من مات له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث كان له حجابا من النار أو دخل الجنة حدثنا يعقوب بن إبراهيم نا ابن علية نا عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ما من الناس مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم حدثنا أبو الوليد نا شعبة عن عدي بن ثابت أنه سمع البراء رضي الله عنه قال لما توفي إبراهيم عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن له مرضعا في الجنة

باب ما قيل في أولاد المشركين حدثنا حبان أنا عبد الله أنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهم

قَالَ سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ اللهُ
إِذْ خَلَقَهُمْ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ حَدَّ
أَبُو الْيَمَانِ أَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ
أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ أَنَّهُ
سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ
سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ
ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ اللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا
عَامِلِينَ حَدَّثَنَا آدَمُ نَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ
عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ وَلَ

النبي

النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ مَوْلُودٍ
يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ
يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ كَمَثَلِ الْبَهِيمَةِ
تُنْتَجُ الْبَهِيمَةَ هَلْ تَرَى فِيهَا جَدْعَاءَ
مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ نَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ
نَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ
كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى
صَلٰوةً أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ مَنْ رَأَى
مِنْكُمُ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا قَالَ فَإِنْ رَأَى أَحَدٌ
قَصَّهَا فَيَقُولُ مَا شَاءَ اللهُ فَسَأَلَنَا يَوْمًا
فَقَالَ هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا قُلْنَا لَا

خ ط صلوته
هـ ط صلاة

قال لكني رأيت الليلة رجلين أتياني
فأخذا بيدي فأخرجاني إلى الأرض
المقدسة فإذا رجل جالس ورجل
قائم بيده كلوب من حديد قال بعض
أصحابنا عن موسى أنه يدخل ذلك الكلوب
في شدقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل
الآخر بشدقه مثل ذلك ويلتئم
شدقه هذا فيعود فيصنع مثله قلت
ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى أتينا
على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم
على رأسه بفهر أو صخرة فيشدخ به

أرض مقدسة

كلوب من حديد يدخله في شدقه

٢ في اليونينية ثم يفعل الآخر فوقها ميم بشدة مثل ذلك مكتوب على آخر ميم وعلى بشدقه ميم هكذا

من

بها

رأسه فإذا ضربه تدهده الحجر فانطلق
إليه ليأخذه فلا يرجع إلى هذا حتى يلتئم
رأسه وعاد رأسه كما هو فعاد إليه
فضربه قلت من هذا قالا انطلق فانطلقنا
إلى ثقب مثل التنور أعلاه ضيق وأسفله
واسع يتوقد تحته نارا فإذا اقترب ارتفعوا
حتى كاد أن يخرجوا فإذا خمدت رجعوا
فيها وفيها رجال ونساء عراة فقلت
من هذا قال انطلق فانطلقنا حتى أتينا
على نهر من دم فيه رجل قائم على وسط
النهر رجل بين يديه حجارة فأقبل الرجل

نقب

تتوقد تحته نار

كادوا يخرجون

قال يزيد ووهب بن جرير عن جرير بن حازم وعلى شط النهر رجل

من اليونينية

الَّذِي فِي النَّهَرِ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ
رَمَى الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِي فِيهِ فَرَدَّهُ حَيْثُ
كَانَ فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِي فِيهِ
بِحَجَرٍ فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ فَقُلْتُ مَا هَذَا
قَالَ انْطَلِقْ فَانْطَلَقْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى
رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ فِيهَا شَجَرَةٌ عَظِيمَةٌ
وَفِي أَصْلِهَا شَيْخٌ وَصِبْيَانٌ وَإِذَا رَجُلٌ
قَرِيبٌ مِنَ الشَّجَرَةِ بَيْنَ يَدَيْهِ نَارٌ
يُوقِدُهَا فَصَعِدَا بِي فِي الشَّجَرَةِ وَأَدْخَلَانِي
دَارًا لَمْ أَرَ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا فِيهَا رِجَالٌ
شُيُوخٌ وَشَبَابٌ وَنِسَاءٌ وَصِبْيَانٌ

ثُمَّ أَخْرَجَانِي مِنْهَا فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ
وَأَدْخَلَانِي دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ
فِيهَا شُيُوخٌ وَشَبَابٌ قُلْتُ طَوَّفْتُمَانِي
فِي اللَّيْلَةِ فَأَخْبِرَانِي عَمَّا رَأَيْتُ قَالَا
نَعَمْ أَمَّا الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ
فَكَذَّابٌ يُحَدِّثُ بِالْكَذِبَةِ فَتُحْمَلُ عَنْهُ
حَتَّى تَبْلُغَ الْآفَاقَ فَيُصْنَعُ بِهِ إِلَى يَوْمِ
الْقِيَامَةِ وَالَّذِي رَأَيْتَهُ يُشْدَخُ رَأْسُهُ
رَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَنَامَ عَنْهُ بِاللَّيْلِ
وَلَمْ يَعْمَلْ فِيهِ بِالنَّهَارِ يُفْعَلُ بِهِ إِلَى
يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَالَّذِي رَأَيْتَهُ فِي الثَّقْبِ

فهم الزناة والذي رأيته في النهر
آكلوا الربوا والشيخ في أصل الشجرة إبراهيم
عليه السلام والصبيان حوله فأولاد
الناس والذي يوقد النار ملك خازن
النار والدار الأولى التي دخلت دار
عامة المؤمنين وأما هذه الدار فدار
الشهداء وأنا جبريل وهذا ميكائيل
فارفع رأسك فرفعت رأسي فإذا فوقي
مثل السحاب قالا ذاك منزلك قلت دعاني
أدخل منزلي قالا إنه بقي لك عمر لم
تستكمله فلو استكملت أتيت منزلك

صورته في اليونينية ملك

صح ذلك

باب

باب موت يوم الاثنين حدثنا
معلى بن أسد نا وهيب عن هشام عن
أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت
دخلت على أبي بكر رضي الله عنه فقال
في كم كفنتم النبي صلى الله عليه
وسلم قالت في ثلثة أثواب بيض
سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة
وقال لها في أي يوم توفي رسول الله
صلى الله عليه وسلم قالت يوم الاثنين
قال فأي يوم هذا قالت يوم الاثنين
قال أرجوا فيما بيني وبين الليل فنظر

كذا في اليونينية من غير رقم وكتب عليه في الفرع نسخة

الليلة ثم نظر صح

في اليونينية الف بعد الواو كما هنا

إلى ثوب عليه كان يمرض فيه به ردع
من زعفران فقال اغسلوا ثوبي وزيدوا
عليه ثوبين فكفنوني فيها قلت إن
هذا خلق قال إن الحي أحق بالجديد
من الميت إنما هو للمهلة فلم يتوف
حتى أمسى من ليلة الثلثا ودفن قبل
أن يصبح **باب** موت الفجأة
البغتة حدثنا سعيد بن أبي مريم
نا محمد بن جعفر قال أخبرني هشام
عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها
أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم

هذا
فيهما
بغتة
بن عروة

إن

إن أمي افتلتت نفسها وأظنها لو تكلمت
تصدقت فهل لها أجر إن تصدقت
عنها قال نعم **باب** ما جاء في
قبر النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر
وعمر رضي الله عنهما فأقبره أقبرت
الرجل إذا جعلت له قبرا وقبرته دفنته
كفاتا يكونون فيها أحياء ويدفنون
فيها أمواتا حدثنا إسمعيل حدثني
سليمن عن هشام وحدثني محمد بن
حرب نا أبو مروان يحيى بن أبي زكرياء
عن هشام عن عروة عن عائشة قالت

قول الله عز وجل
أقبره

إِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَيَتَعَذَّرُ فِي مَرَضِهِ أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ أَيْنَ
أَنَا غَدًا اسْتِبْطَاءً لِيَوْمِ عَائِشَةَ فَلَمَّا كَانَ
يَوْمِي قَبَضَهُ اللهُ بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي
وَدُفِنَ فِي بَيْتِي حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ
نَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ هِلَالٍ عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي
لَمْ يَقُمْ مِنْهُ لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى
اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ لَوْلَا
ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَوْ خُشِيَ

هو الوزان طق
عن عروة ص
فيه س
أبرز معا

أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا وَعَنْ هِلَالٍ قَالَ كَانَ فِي
عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَلَمْ يُولَدْ لِي حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ نَا عَبْدُ اللهِ أَنَا أَبُو بَكْرٍ
ابْنُ عَيَّاشٍ عَنْ سُفْيَانَ التَّمَّارِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ
أَنَّهُ رَأَى قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مُسَنَّمًا حَدَّثَنَا فَرْوَةُ نَا عَلِيٌّ عَنْ هِشَامِ
ابْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ لَمَّا سَقَطَ عَلَيْهِمُ الْحَائِطُ
فِي زَمَانِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَخَذُوا
فِي بِنَائِهِ فَبَدَتْ لَهُمْ قَدَمٌ فَفَزِعُوا
وَظَنُّوا أَنَّهَا قَدَمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَمَا وَجَدُوا أَحَدًا يَعْلَمُ ذَلِكَ حَتَّى

بن مسهر صح
عنهم جهـ

قال لهم عروة لا والله ما هي قدم
النبي صلى الله عليه وسلم ما هي إلا
قدم عمر رضي الله عنه وعن هشام
عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها
أنها أوصت عبد الله بن الزبير رضي الله
عنهما لا تدفني معهم وادفني مع صواحبي
بالبقيع لا أزكى به أبدا حدثنا قتيبة
ناجر بن عبد الحميد نا حصين بن
عبد الرحمن عن عمرو بن ميمون الأودي
قال رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قال يا عبد الله بن عمر اذهب إلى أم

كذا صوابه في النسخة وفي الفرع لا أزكى
وفي القسطلاني مبني للمفعول

المؤمنين عائشة رضي الله عنها فقل
يقرأ عمر بن الخطاب عليك السلام
ثم سلها أن أدفن مع صاحبي قالت
كنت أريده لنفسي فلأوثرنه اليوم
على نفسي فلما أقبل قال له ما لديك
قال أذنت لك يا أمير المؤمنين قال
ما كان شيء أهم إلي من ذلك المضجع
فإذا قبضت فاحملوني ثم سلموا
ثم قل يستأذن عمر بن الخطاب
فإن أذنت لي فادفنوني وإلا فردوني
إلى مقابر المسلمين إني لا أعلم أحدا

يونس ضبطه

المؤمنين

احق بهذا الامر من هؤلاء النفر الذين
توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو عنهم راض فمن استخلفوا بعدي
فهو الخليفة فاسمعوا له واطيعوا
فسمى عثمن وعليا وطلحة والزبير
وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن
ابي وقاص وولج عليه شاب من
الانصار فقال ابشر يا امير المؤمنين
ببشرى الله كان من القدم في الاسلام
ما قد علمت ثم استخلفت فعدلت
ثم الشهادة بعد هذا كله فقال ليتني

القدم لك

يا ابن اخي وذلك كفافا لا علي ولا
لي اوصي الخليفة من بعدي باولها
الاولين خيرا ان يعرف لهم حقهم
وان يحفظ لهم حرمتهم واوصيه
بالانصار خيرا الذين تبوؤا الدار
والايمان ان يقبل من محسنهم
ويعفا عن مسيئهم واوصيه بذمة
الله وذمة رسوله صلى الله عليه
وسلم ان يوفى لهم بعهدهم وان
يقاتل من ورائهم وان لا يكلفوا فوق
طاقتهم باب ما ينهى من سب الاموات

كذا في اليونينية صوابه يوفى

عن مجاهد

حديث الاعمش عن مجاهد

حَدَّثَنَا آدَمُ نَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ
فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا وَرَوَاهُ
عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُّوسِ عَنِ الْأَعْمَشِ
وَمُحَمَّدُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ الْأَعْمَشِ تَابَعَهُ عَلِيُّ
بْنُ الْجَعْدِ وَابْنُ عَرْعَرَةَ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ
عَنْ شُعْبَةَ **بَابُ** ذِكْرِ شِرَارِ الْمَوْتَى
حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ نَا أَبِي نَا الْأَعْمَشُ
حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

قَالَ قَالَ أَبُو وَهْبٍ عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ لِلنَّبِيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبًّا لَكَ سَائِرَ
الْيَوْمِ فَنَزَلَتْ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ
بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ **بَابُ**
وُجُوبِ الزَّكَاةِ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى وَأَقِيمُوا
الصَّلَوٰةَ وَآتُوا الزَّكَوٰةَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا حَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَذَكَرَ حَدِيثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَأْمُرُنَا بِالصَّلَوٰةِ
وَالزَّكَوٰةِ وَالصِّلَةِ وَالْعَفَافِ حَدَّثَنَا
أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ

زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحٰقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ
ابْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ
إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ
أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللّٰهِ
فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذٰلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللّٰهَ
قَدِ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ
يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذٰلِكَ
فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللّٰهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً
فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ وَتُرَدُّ

عَلَى فُقَرَائِهِمْ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ
نَا شُعْبَةُ عَنِ ابْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ
ابْنِ مَوْهَبٍ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ
عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا
قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبِرْنِي
بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ قَالَ مَالَهُ مَالَهُ
وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَرَبٌ مَالَهُ تَعْبُدُ اللّٰهَ وَلَا تُشْرِكُ
بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ
وَتَصِلُ الرَّحِمَ وَقَالَ بَكْرٌ نَا شُعْبَةُ
نَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ وَأَبُوهُ عُثْمَانُ بْنُ

عبد الله انهما سمعا موسى بن طلحة
عن ابي ايوب بهذا قال ابو عبد الله
اخشى ان يكون محمد غير محفوظ انما
هو عمرو حدثني محمد بن عبد الرحيم
نا عفان بن مسلم نا وهيب عن
يحيى بن سعيد بن حيان عن ابي
زرعة عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال دلني على عمل اذا عملته دخلت
الجنة قال تعبد الله لا تشرك به شيئا
وتقيم الصلوة المكتوبة وتؤدي

عن النبي صلى الله عليه وسلم ٤٠

الزكوة

الزكوة المفروضة وتصوم رمضان
قال والذي نفسي بيده لا ازيد على
هذا فلما ولى قال النبي صلى الله عليه
وسلم من سره ان ينظر الى رجل
من اهل الجنة فلينظر الى هذا حدثنا
مسدد عن يحيى عن ابي حيان قال
اخبرني ابو زرعة عن النبي صلى الله
عليه وسلم بهذا حدثنا حجاج نا حماد
ابن زيد نا ابو جمرة قال سمعت ابن
عباس رضي الله عنهما يقول قدم
وفد عبد القيس على النبي صلى الله

إِنَّا
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ
هَذَا الْحَيَّ مِنْ رَبِيعَةَ قَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ
كُفَّارُ مُضَرَ وَلَسْنَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا
فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ فَمُرْنَا بِشَيْءٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ
وَنَدْعُوا إِلَيْهِ مَنْ وَرَاءَنَا قَالَ آمُرُكُمْ
بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ الْإِيمَانِ
بِاللهِ
وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَعَقَدَ
بِيَدِهِ هَكَذَا وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ
الزَّكَاةِ وَأَنْ تُؤَدُّوا خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ
وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ
وَالْمُزَفَّتِ وَقَالَ سُلَيْمَانُ وَأَبُو النُّعْمَانِ

عَنْ حَمَّادٍ الْإِيمَانِ بِاللهِ شَهَادَةُ أَنْ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ
بْنُ نَافِعٍ أَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ
الزُّهْرِيِّ نَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ
عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُ وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ
فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَيْفَ تُقَاتِلُ
النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ

النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ
فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ
إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللّٰهِ فَقَالَ وَاللّٰهِ
لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلٰوةِ
وَالزَّكٰوةِ فَإِنَّ الزَّكٰوةَ حَقُّ الْمَالِ
وَاللّٰهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا
إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللّٰهُ
عَنْهُ فَوَاللّٰهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ شَرَحَ اللّٰهُ
صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ فَعَرَفْتُ
أَنَّهُ الْحَقُّ **باب** الْبَيْعَةِ عَلَى إِيتَاءِ

الزكوة

الزَّكٰوةِ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلٰوةَ
وَآتَوُا الزَّكٰوةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ حدثنا
ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي نَا إِسْمٰعِيلُ
عَنْ قَيْسٍ قَالَ قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ
بَايَعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَى إِقَامِ الصَّلٰوةِ وَإِيتَاءِ الزَّكٰوةِ وَالنُّصْحِ
لِكُلِّ مُسْلِمٍ **باب** إِثْمِ مَانِعِ الزَّكٰوةِ وَقَوْلِ
اللّٰهِ تَعَالَى وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ
وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللّٰهِ
فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ يُحْمٰى عَلَيْهَا
فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوٰى بِهَا جِبَاهُهُمْ

٣

الى قوله فذوقوا ما كنتم تكنزون

وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ
لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ
حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَنَا شُعَيْبٌ نَا
أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ هُرْمُزَ
الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَأْتِي الْإِبِلُ عَلَى صَاحِبِهَا
عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ إِذَا لَمْ يُعْطِ فِيهَا
حَقَّهَا تَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا وَتَأْتِي الْغَنَمُ
عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرِ
مَا كَانَتْ إِذَا لَمْ يُعْطِ فِيهَا
حَقَّهَا تَطَؤُهُ م
وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا
وَقَالَ وَمِنْ حَقِّهَا أَنْ تُحْلَبَ عَلَى الْمَاءِ
قَالَ وَلَا يَأْتِي أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِشَاةٍ

عملها

ثغاء

يَحْمِلُهَا عَلَى رَقَبَتِهِ لَهَا يُعَارٌ فَيَقُولُ
يَا مُحَمَّدُ فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ
بَلَّغْتُ وَلَا يَأْتِي بِبَعِيرٍ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ
لَهُ رُغَاءٌ فَيَقُولُ يَا مُحَمَّدُ فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ
لَكَ شَيْئًا قَدْ بَلَّغْتُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
عَبْدِ اللهِ نَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ نَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ
ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ آتَاهُ اللهُ مَالًا فَلَمْ
يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثِّلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا

من الله

ماله ص ط

أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيمة
ثم يأخذ بلهزمتيه يعني شدقيه ثم
يقول أنا مالك أنا كنزك ثم تلا
لا يحسبن الذين يبخلون الآية
باب ما أدي زكوته فليس بكنز لقول
النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيما
دون خمسة أواق صدقة وقال أحمد
بن شبيب بن سعيد نا أبي عن يونس
عن ابن شهاب عن خالد بن أسلم
قال خرجنا مع عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما فقال أعرابي أخبرني قول الله

تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة
ولا ينفقونها في سبيل الله قال ابن عمر
رضي الله عنهما من كنزها فلم يؤد زكوتها فويل
له إنما كان هذا قبل أن تنزل الزكوة
فلما أنزلت جعلها الله طهرا للاموال
حدثنا إسحق بن يزيد نا شعيب بن
إسحق قال الأوزاعي أخبرني يحيى
ابن أبي كثير أن عمرو بن يحيى بن
عمارة أخبره عن أبيه يحيى بن عمارة
ابن أبي الحسن أنه سمع أبا سعيد رضي
الله عنه يقول قال النبي صلى الله

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ
صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ
وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ
حَدَّثَنَا عَلِيٌّ سَمِعَ هُشَيْمًا أَنَا حُصَيْنٌ عَنْ
زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ مَرَرْتُ بِالرَّبَذَةِ
فَإِذَا أَنَا بِأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقُلْتُ لَهُ
مَا أَنْزَلَكَ مَنْزِلَكَ هَذَا قَالَ كُنْتُ بِالشَّامِ
فَاخْتَلَفْتُ أَنَا وَمُعَوِيَةُ فِي الَّذِينَ يَكْنِزُونَ
الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي
سَبِيلِ اللهِ قَالَ مُعَوِيَةُ نَزَلَتْ فِي أَهْلِ
الْكِتَابِ فَقُلْتُ نَزَلَتْ فِينَا وَفِيهِمْ فَكَانَ

ولا
ص س ط
خمسة
ص
بن ابى هاشم

بَيْنِي وَبَيْنَهُ فِي ذَاكَ وَكَتَبَ إِلَى عُثْمَانَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَشْكُونِي فَكَتَبَ إِلَيَّ عُثْمَانُ
أَنِ اقْدَمِ الْمَدِينَةَ فَقَدِمْتُهَا فَكَثُرَ
عَلَيَّ النَّاسُ حَتَّى كَأَنَّهُمْ لَمْ يَرَوْنِي قَبْلَ
ذَلِكَ فَذَكَرْتُ ذَاكَ لِعُثْمَانَ فَقَالَ لِي
إِنْ شِئْتَ تَنَحَّيْتَ فَكُنْتَ قَرِيبًا فَذَاكَ
الَّذِي أَنْزَلَنِي هَذَا الْمَنْزِلَ وَلَوْ أَمَّرُوا
عَلَيَّ حَبَشِيًّا لَسَمِعْتُ وَأَطَعْتُ حَدَّثَنَا
عَيَّاشٌ نَا عَبْدُ الْأَعْلَى نَا الْجُرَيْرِيُّ
عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ
قَالَ جَلَسْتُ وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ

انا عبد الصمد قال حدثني ابي نا الجريري
نا ابو العلاء بن الشخير ان الاحنف
بن قيس حدثهم قال جلست الى ملاء
من قريش فجاء رجل خشن الشعر والثياب
والهيئة حتى قام عليهم فسلم ثم قال
بشر الكانزين برضف يحمى عليه في نار
جهنم ثم يوضع على حلمة ثدي احدهم
حتى يخرج من نغض كتفه ويوضع على
نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثديه
يتزلزل ثم ولى فجلس الى سارية
وتبعته وجلست اليه وانا لا ادري

عليهم صح

من

من هو فقلت له لا ارى القوم الا
قد كرهوا الذي قلت قال انهم لا يعقلون
شيئا قال لي خليلي قال قلت ومن خليلك
قال النبي صلى الله عليه وسلم يا اباذر
اتبصر احدا قال فنظرت الى الشمس ما بقي
من النهار وانا ارى ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يرسلني في
حاجة له قلت نعم قال ما احب ان
لي مثل احد ذهبا انفقه كله الا
ثلثة دنانير وان هؤلاء لا يعقلون
انما يجمعون الدنيا لا والله لا اسئلهم

يا اباذر
و ٥ صح هـ
هـ قال
تعني النبي صلى الله عليه وسلم يا اباذر

دنيا ولا استفتيهم عن دين حتى
القى الله باب انفاق المال في
حقه حدثنا محمد بن المثنى نا يحيى
عن اسمعيل قال حدثني قيس عن ابن
مسعود رضي الله عنه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا
حسد الا في اثنتين رجل آتاه الله
مالا فسلطه على هلكته في الحق ورجل
آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها
باب الرياء في الصدقة لقوله
يا ايها الذين امنوا لا تبطلوا صدقاتكم

بالمن والاذى كالذي الى قوله الكافرين
ولا قال ابن عباس رضي الله عنهما
صلدا ليس عليه شيء وقال عكرمة
وابل مطر شديد والطل الندى
باب لا يقبل الله صدقة من غلول
ولا يقبل الا من كسب طيب لقوله ويربي
الصدقات والله لا يحب كل كفار
اثيم الى قوله ولا خوف عليهم ولا هم
يحزنون حدثنا عبد الله بن منير
سمع ابا النضر نا عبد الرحمن هو ابن
عبد الله بن دينار عن ابيه عن

والله لا يهدي القوم

لا تقبل الصدقة

ان الذين امنوا وعملوا الصالحات
واقاموا الصلوة واتوا الزكوة
لهم اجرهم عند ربهم ولا خوف
عليهم ولا هم يحزنون

أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من تصدق بعدل تمرة من
كسب طيب ولا يقبل الله إلا الطيب
وإن الله يتقبلها بيمينه ثم يربيها
لصاحبه كما يربي أحدكم فلوه حتى
تكون مثل الجبل تابعه سليمن عن
ابن دينار وقال ورقاء عن بن
دينار عن سعيد بن يسار عن أبي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم ورواه مسلم بن

فا

جبها

أبي

أبي مريم وزيد بن أسلم وسهيل
عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب الصدقة قبل الرد

حدثنا
آدم نا شعبة نا معبد بن خلد قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول تصدقوا فإنه يأتي عليكم
زمان يمشي الرجل بصدقته فلا
يجد من يقبلها يقول الرجل لو جئت
بها بالأمس لقبلتها فأما اليوم فلا
حاجة لي بها حدثنا أبو اليمان أنا

سمعت حارثة بن
وهب قال

فيها

شعيب نا ابو الزناد عن عبد الرحمن عن
ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة
حتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى يهم
رب المال من يقبل صدقته وحتى
يعرضه فيقول الذي يعرضه عليه
لا ارب لي حدثنا عبد الله بن محمد
نا ابو عاصم النبيل انا سعدان بن
بشر نا ابو مجاهد نا محل بن خليفة
الطائي قال سمعت عدي بن حاتم
رضي الله عنه يقول كنت عند رسول

يقبله صدقة

كسر راء يعرضه في الموضعين من الفزع ٥

الله

الله صلى الله عليه وسلم فجاءه رجلان
احدهما يشكو العيلة والآخر يشكو
قطع السبيل فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اما قطع السبيل فانه
لا يأتي عليك الا قليل حتى تخرج العير
الى مكة بغير خفير واما العيلة فان
الساعة لا تقوم حتى يطوف احدكم
بصدقته لا يجد من يقبلها منه ثم
ليقفن احدكم بين يدي الله ليس بينه
وبينه حجاب ولا ترجمان يترجم
له ثم ليقولن له الم اوتك مالا فليقولن

بلى ثم ليقولن ألم ارسل إليك رسولا
فليقولن بلى فينظر عن يمينه فلا يرى
إلا النار ثم ينظر عن شماله فلا يرى
إلا النار فليتقين أحدكم النار ولو
بشق تمرة فإن لم يجد فبكلمة طيبة
حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة
عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى
رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ليأتين على الناس
زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة
من الذهب ثم لا يجد احدا يأخذها

النار

منه وير الرجل الواحد يتبعه
اربعون امراة يلذن به من قلة
الرجال وكثرة النساء باب
اتقوا النار ولو بشق تمرة والقليل
من الصدقة ومثل الذين ينفقون
اموالهم ابتغاء مرضات الله وتثبيتا
من انفسهم الاية والى قوله من كل
الثمرات حدثنا عبيد الله بن سعيد
نا ابو النعمان الحكم هو ابن عبد الله
البصري نا شعبة عن سليمن عن ابي
وائل عن ابي مسعود رضي الله عنه

الى قوله فيها من كل الثمرات

هو

قال لما نزلت آية الصدقة كنا نحامل
فجاء رجل فتصدق بشيء كثير فقالوا
مرائي وجاء رجل فتصدق بصاع
فقالوا ان الله لغني عن صاع هذا
فنزلت الذين يلمزون المطوعين
من المؤمنين في الصدقات والذين
لا يجدون الا جهدهم الآية حدثنا
سعيد بن يحيى نا ابي نا الاعمش
عن شقيق عن ابي مسعود الانصاري
رضي الله عنه قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا امرنا بالصدقة

هو ابو عقيل بفتح العين الانصاري ق ه

فجاء رجل هو عبد الرحمن بن عوف فتصدق بشيء كثير نصف ماله ثمانية الاف او اربعة الاف ذكره الواقدي وقيل هو عاصم بن عدي وكان تصدق بمائة وسق ق ه

انطلق

مخطوطات جامعة الرياض

انطلق احدنا الى السوق فيتحامل
فيصيب المد وان لبعضهم اليوم لمئة
الف حدثنا سليمن بن حرب نا شعبة
عن ابي اسحق قال سمعت عبد الله بن
معقل قال سمعت عدي بن حاتم
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا النار
ولو بشق تمرة حدثنا بشر بن محمد
قال اخبرنا عبد الله انا معمر عن الزهري
قال حدثني عبد الله ابن ابي بكر بن
حزم عن عروة عن عائشة رضي الله

الضم مع الباء عند صح

النبي صح

عنها قالت دخلت امرأة معها ابنتان
لها تسئل فلم تجد عندي شيئا غير
تمرة فاعطيتها اياها فقسمتها بين
ابنتيها ولم تأكل منها ثم قامت فخرجت
فدخل النبي صلى الله عليه وسلم
علينا فاخبرته فقال من ابتلي من هذه
البنات بشيء كن له سترا من النار
باب اي الصدقة افضل و
صدقة الشحيح الصحيح لقوله وانفقوا
مما رزقناكم من قبل ان ياتي احدكم
الموت الآية وقوله يا ايها الذين

النبي صلى الله عليه وسلم

باب فضل صدقة الشحيح الصحيح
لقول الله تعالى يا ايها الذين
امنوا انفقوا مما رزقناكم
من قبل ان ياتي يوم لا بيع
فيه ولا خلة الى الظالمون

وانفقوا مما رزقناكم من قبل ان ياتي احدكم الموت الى آخر

امنوا انفقوا مما رزقناكم من قبل ان
ياتي يوم لا بيع فيه الآية حدثنا موسى
بن اسمعيل نا عبد الواحد نا عمارة
بن القعقاع نا ابو زرعة نا ابو هريرة
رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
اي الصدقة اعظم اجرا قال ان تصدق
وانت صحيح شحيح تخشى الفقر وتامل
الغنى ولا تمهل حتى اذا بلغت
الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا
وقد كان لفلان حدثنا موسى بن

باب

الميم مضمومة في الفرع

إسمعيل نا أبو عوانة عن فراس عن الشعبي
عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها
أن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم
قلن للنبي صلى الله عليه وسلم أينا
أسرع بك لحوقا قال أطولكن يدا فأخذوا
قصبة يذرعونها فكانت سودة
أطولهن يدا فعلمنا بعد أنما كانت
طول يدها الصدقة وكانت أسرعنا
لحوقا به وكانت تحب الصدقة باب
صدقة العلانية وقوله الذين ينفقون
أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية

زينب
لفظ زينب على بن اسط
المرينية عن مصحح عليه
وليس في الفرع ولا عين
من الاصول المعتمدة
الآية

إلى قوله ولا هم يحزنون باب
صدقة السر وقال أبو هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم ورجل تصدق بصدقة
فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما
يمينه وقال الله تعالى وإن تخفوها
وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم
باب إذا تصدق على غني وهو
لا يعلم حدثنا أبو اليمان أنا
نا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن رسول الله صلى

تنفق
وقوله ان تبدوا الصدقات فنعما هي
الآية

عليه وسلم قال قال رجل لأتصدقن
بصدقة فخرج بصدقته فوضعها
في يد سارق فأصبحوا يتحدثون
تصدق على سارق فقال اللهم لك
الحمد لأتصدقن بصدقة فخرج
بصدقته فوضعها في يدي زانية
فأصبحوا يتحدثون تصدق الليلة
على زانية فقال اللهم لك الحمد على
زانية لأتصدقن بصدقة فخرج
بصدقته فوضعها في يدي غني فأصبحوا
يتحدثون تصدق على غني فأتي

فقال اللهم لك الحمد
على سارق
وعلى زانية وعلى غني ص

فقيل له أما صدقتك على سارق فلعله
أن يستعف عن سرقته وأما الزانية
فلعلها أن تستعف عن زناها وأما
الغني فلعله يعتبر فينفق مما أعطاه
الله باب إذا تصدق على ابنه
وهو لا يشعر حدثنا محمد بن يوسف
نا إسرائيل نا أبو الجويرية أن معن
بن يزيد رضي الله عنه حدثه قال
بايعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم أنا وأبي وجدي وخطب على
فأنكحني وخاصمت إليه كان أبي يزيد

ص أن

أخرج دنانير يتصدق بها فوضعها
عند رجل في المسجد فجئت فأخذتها
فأتيته بها فقال والله ما إياك
أردت فخاصمته إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال لك ما
نويت يا يزيد ولك ما أخذت يا معن

باب الصدقة باليمين

حدثنا
مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني
خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم
عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال سبعة

يظلهم

س عادل

يظلهم الله تعالى في ظله يوم لا ظل
إلا ظله إمام عدل وشاب نشأ في
عبادة الله ورجل قلبه معلق في
المساجد ورجلان تحابا في الله اجتمعا
عليه وتفرقا عليه ورجل دعته
امرأة ذات منصب وجمال فقال إني
أخاف الله ورجل تصدق بصدقة
فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق
يمينه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت
عيناه حدثنا علي بن الجعد أنا شعبة
قال أخبرني معبد بن خالد قال سمعت

حارثة بن وهب الخزاعي رضي الله
عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول تصدقوا فسيأتي عليكم
زمان يمشي الرجل بصدقته فيقول
الرجل لو جئت بها بالامس لقبلتها
منك فاما اليوم فلا حاجة لي فيها

باب من امر خادمه بالصدقة ولم
يناول بنفسه وقال ابو موسى عن النبي
صلى الله عليه وسلم هو احد المتصدقين

حدثنا عثمان بن ابي شيبة نا جرير
عن منصور عن شقيق عن مسروق

عن

عن عائشة رضي الله عنها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
النبي
اذا انفقت المرأة من طعام بيتها
غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت
ولزوجها اجره بما كسب وللخازن
مثل ذلك لا ينقص بعضهم اجر بعض شيئا

باب لا صدقة الا عن ظهر غنى
ومن تصدق وهو محتاج او اهله
محتاج او عليه دين فالدين احق
ان يقضى من الصدقة والعتق والهبة
وهو رد عليه ليس له ان يتلف اموال

وقال

قال النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ اموال الناس

الناس يريد اتلافها اتلفه الله الا
ان يكون معروفا بالصبر فيؤثر
على نفسه ولو كان به خصاصة
كفعل ابي بكر رضي الله عنه حين تصدق
بماله وكذلك اثر الانصار المهاجرين
ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن
اضاعة المال فليس له ان يضيع اموال
الناس بعلة الصدقة وقال
كعب رضي الله عنه قلت يا رسول
الله ان من توبتي ان انخلع من مالي
صدقة الى الله والى رسوله صلى الله

بن مالك

عليه

اتى

عليه وسلم قال امسك عليك بعض
مالك فهو خير لك قلت فاني امسك
سهمي الذي بخيبر حدثنا عبدان
انا عبد الله عن يونس عن الزهري
قال اخبرني سعيد بن المسيب انه سمع
ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال خير الصدقة
ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول
حدثنا موسى بن اسمعيل نا وهيب
نا هشام عن ابيه عن حكيم بن حزام
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

رضي الله عنه

اَلْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَابْدَأْ
بِمَنْ تَعُولُ وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ
غِنًى وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللّٰهُ وَمَنْ
يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللّٰهُ وَعَنْ وُهَيْبٍ قَالَ اَخْبَرَنَا
هِشَامٌ عَنْ اَبِيهِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ
عَنْهُ بِهٰذَا حَدَّثَنَا اَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَمَّادُ
بْنُ زَيْدٍ عَنْ اَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ
رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى
اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ
بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ
عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا اَنَّ

صح يُعِفُّهُ

صح عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

كذا في اليونينية وفي النسخ قال حدثنا حماد

رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ
وَالتَّعَفُّفَ وَالْمَسْئَلَةَ اَلْيَدُ الْعُلْيَا
خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى فَالْيَدُ الْعُلْيَا
هِيَ الْمُنْفِقَةُ وَالسُّفْلَى هِيَ السَّائِلَةُ

بَابُ الْمَنَّانِ بِمَا اَعْطَى لِقَوْلِهِ الَّذِينَ
يُنْفِقُونَ اَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ ثُمَّ
لَا يُتْبِعُونَ مَا اَنْفَقُوا الْاٰيَةَ

صح مَنَّانٌ لَا اَذًى

بَابُ
مَنْ اَحَبَّ تَعْجِيلَ الصَّدَقَةِ مِنْ يَوْمِهَا

حَدَّثَنَا اَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ
عَنِ ابْنِ اَبِي مُلَيْكَةَ اَنَّ عُقْبَةَ بْنَ الْحَرِثِ

رسول الله

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَصْرَ فَأَسْرَعَ
ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ فَقُلْتُ
أَوْ قِيلَ لَهُ فَقَالَ كُنْتُ خَلَّفْتُ فِي الْبَيْتِ
تِبْرًا مِنَ الصَّدَقَةِ فَكَرِهْتُ أَنْ أُبَيِّتَهُ
فَقَسَمْتُهُ **بَابُ** التَّحْرِيضِ عَلَى الصَّدَ
وَالشَّفَاعَةِ فِيهَا **حَدَّثَنَا** مُسْلِمٌ نَا شُعْبَةُ
نَا عَدِيٌّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عِيدٍ
فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلُ وَلَا بَعْدُ

ثُمَّ مَالَ عَلَى النِّسَاءِ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَوَعَظَهُنَّ
وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَصَدَّقْنَ فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ
تُلْقِي الْقُلْبَ وَالْخُرْصَ **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ
إِسْمَعِيلَ نَا عَبْدُ الْوَاحِدِ نَا أَبُو بُرْدَةَ
بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ نَا أَبُو بُرْدَةَ
بْنُ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ إِذَا جَاءَهُ السَّائِلُ أَوْ طُلِبَتْ
إِلَيْهِ حَاجَةٌ قَالَ اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا
وَيَقْضِي اللهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَاءَ **حَدَّثَنَا**

صدقة بن الفضل اخبرنا عبدة عن
هشام عن فاطمة عن اسماء رضي الله
عنها قالت قال لي النبي صلى الله عليه
وسلم لا توكي فيوكى عليك حدثنا
عثمان بن ابي شيبة عن عبدة وقال
لا تحصي فيحصى الله عليك باب
الصدقة فيما استطاع حدثنا
ابو عاصم عن ابن جريج قال اخبرني
ابن ابي مليكة عن عباد بن عبد الله
ابن الزبير اخبره عن اسماء بنت
ابي بكر رضي الله عنهما انها جاءت

لفظ الجلالة مخرج في اليونينية

وحدثني محمد بن عبد
الرحيم عن حجاج بن
محمد عن ابن جريج

توكي فيوكى

الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا توعي
فيوعي الله عليك ارضخي ما استطعت
باب الصدقة تكفر الخطيئة
حدثنا قتيبة نا جرير عن الاعمش
عن ابي وائل عن حذيفة رضي الله عنه
قال قال عمر رضي الله عنه ايكم
يحفظ حديث رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن الفتنة قال قلت
انا احفظه كما قال قال انك عليه لجري
فكيف قال قلت فتنة الرجل في اهله
وولده وجاره تكفرها الصلوة

والصدقة والمعروف قال سليمن
قد كان يقول الصلوة والصدقة
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
قال ليس هذه اريد ولكني اريد التي
تموج كموج البحر قال قلت ليس عليك
بها يا امير المؤمنين بأس بينك وبينها
باب مغلق قال فيكسر الباب او يفتح
قال قلت لا بل يكسر قال فانه اذا كسر
لم يغلق ابدا قال قلت اجل فهبنا
ان نسئله من الباب فقلنا لمسروق
سله قال فسئله فقال عمر رضي الله

منها

عنه

عنه قال قلنا فعلم عمر من تعني قال
نعم كما ان دون غد ليلة وذلك
اني حدثته حديثا ليس بالاغاليط
باب من تصدق في الشرك ثم
اسلم حدثنا عبد الله بن محمد نا هشام
نا معمر عن الزهري عن عروة عن
حكيم بن حزام رضي الله عنه
قال قلت يا رسول الله ارايت اشياء
كنت اتحنث بها في الجاهلية من صدقة
او عتاقة وصلة رحم فهل فيها
من اجر فقال النبي صلى الله عليه

العين مفتوحة في الفرع

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَسْلَمَتْ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْ خَيْرٍ

بَابُ اَجْرِ الْخَادِمِ اِذَا تَصَدَّقَ بِاَمْرِ

صَاحِبِهِ غَيْرَ مُفْسِدٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ نَا جَرِيرٌ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ اَبِي

وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ

عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا تَصَدَّقَتِ الْمَرْاَةُ مِنْ

طَعَامِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا

اَجْرُهَا وَلِزَوْجِهَا بِمَا كَسَبَ وَلِلْخَازِنِ

مِثْلُ ذٰلِكَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ

نَا اَبُو اُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ

عَنْ اَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ قَالَ الْخَازِنُ الْمُسْلِمُ الْاَمِينُ

الَّذِي يُنْفِذُ وَرُبَّمَا قَالَ يُعْطِي مَا اُمِرَ

بِهِ كَامِلًا مُوَفَّرًا طَيِّبًا بِهِ نَفْسُهُ فَدَفَعَهُ

اِلَى الَّذِي اُمِرَ لَهُ بِهِ اَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ

بَابُ اَجْرِ الْمَرْاَةِ اِذَا تَصَدَّقَتْ

اَوْ اَطْعَمَتْ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ

مُفْسِدَةٍ حَدَّثَنَا اٰدَمُ نَا شُعْبَةُ نَا

مَنْصُورٌ وَالْاَعْمَشُ عَنْ اَبِي وَائِلٍ

عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ

عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يَعْنِي إِذَا تَصَدَّقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا
حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ نَا أَبِي نَا الْأَعْمَشُ
عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَطْعَمَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ
زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ لَهَا أَجْرُهَا وَلَهُ
مِثْلُهُ وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ لَهُ بِمَا
وَلَهَا بِمَا أَنْفَقَتْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
أَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ
مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

كَانَ ٥ هـ

س ق
مثل
وقع في الفرع ٥ في الأم نسخة وجه في الفرع ٥ قوله إلى انفقت وفي الفرع المصطلحي ولزوجها عساكر وليها مثل ما انفقت

إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ
مُفْسِدَةٍ فَلَهَا أَجْرُهَا وَلِلزَّوْجِ بِمَا كَسَبَ
وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ بَابٌ قَوْلُ اللَّهِ
تَعَالَى فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ
بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى وَأَمَّا مَنْ
بَخِلَ وَاسْتَغْنَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى
فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا
مَالٍ خَلَفًا حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي
أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُعَوِّيَةَ بْنِ أَبِي
مُزَرِّدٍ عَنْ أَبِي الْحُبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

الآية ٥ هـ
مُنْفِقًا مَالًا ط
من الفرع لا من اليونينية

وسلم قال ما من يوم يصبح العباد فيه
إلا ملكان ينزلان فيقول أحدهما
اللهم أعط منفقا خلفا ويقول الآخر
اللهم أعط ممسكا تلفا باب
مثل المتصدق والبخيل حدثنا موسى نا
وهيب نا ابن طاوس عن أبيه عن
أبي هريرة رضي الله عنه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم مثل البخيل
والمتصدق كمثل رجلين عليهما جبتان
من حديد وحدثنا أبو اليمان أنا
شعيب نا أبو الزناد أن عبد الرحمن

حدثه

حدثه أنه سمع أبا هريرة رضي الله
عنه أنه سمع رسول الله صلى الله
وسلم يقول مثل البخيل والمنفق كمثل
رجلين عليهما جبتان من حديد من
ثديهما إلى تراقيهما فأما المنفق فلا ينفق
إلا سبغت أو وفرت على جلده حتى
تخفي بنانه وتعفو أثره وأما البخيل
فلا يريد أن ينفق شيئا إلا لزقت كل
حلقة مكانها فهو يوسعها ولا تتسع
تابعه الحسن بن مسلم عن طاوس
في الجبتين وقال حنظلة عن طاوس

كذا ضبط وفرت في اليونينية
وكان على الواو ضمة على أنه مبني
للمفعول فكشطت وصلحت
بفتحه وبقيت كسرة الفاء

جنتان وقال الليث حدثني جعفر
عن ابن هرمز سمعت ابا هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
جنتان باب صدقة الكسب والتجارة
لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا انفقوا
من طيبات ما كسبتم الى قوله
ان الله غني حميد باب على كل
مسلم صدقة فمن لم يجد فليعمل بالمعروف
حدثنا مسلم بن ابراهيم نا شعبة نا سعيد بن
ابي بردة عن ابيه عن جده عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال على كل مسلم

ومما اخرجنا لكم من الارض
الى قوله غني حميد

صدقة

صدقة فقالوا يا نبي الله فمن لم يجد
قال يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق
قالوا فان لم يجد قال يعين ذا الحاجة
الملهوف قالوا فان لم يجد قال فليعمل
بالمعروف وليمسك عن الشر فانها
له صدقة باب قدر كم يعطى
من الزكوة والصدقة ومن اعطى شاة
حدثنا احمد بن يونس نا ابو شهاب
عن خالد الحذاء عن حفصة بنت سيرين
عن ام عطية رضي الله عنها قالت بعثت
الي نسيبة الانصارية بشاة فارسلت

اعطي صح

فقالت صح

هكذا في اليونينية وفي الفرع فارسلت

بالفتح عند سيبويه وابن الحاجب
وسبب القسطلاني في هذه الرواية لابن السكن عن الفربري

قال ابو عبد الله نسيبة
هي ام عطية

إلى عائشة رضي الله عنها منها فقال النبي
صلى الله عليه وسلم عندكم شيء فقلت
لا إلا ما أرسلت به نسيبة من تلك
الشاة فقال هات فقد بلغت محلها
باب زكوة الورق حدثنا عبد
الله بن يوسف أنا مالك عن عمرو بن يحيى
المازني عن أبيه قال سمعت أبا سعيد
الخدري قال قال رسول الله صلى
عليه وسلم ليس فيما دون خمس ذود
صدقة من الإبل وليس فيما دون
خمس أواق صدقة وليس فيما دون

فقالت ذلك

خمسة أوسق صدقة حدثنا محمد بن
المثنى نا عبد الوهاب قال حدثني
يحيى بن سعيد قال أخبرني عمرو
سمع أباه عن أبي سعيد رضي الله عنه
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
بهذا باب العرض في الزكوة
وقال طاوس قال معاذ رضي الله
عنه لأهل اليمن ائتوني بعرض
ثياب خميص ولبيس في الصدقة
مكان الشعير والذرة أهون
عليكم وخير لأصحاب النبي صلى

عليه وسلم بالمدينة وقال النبي
صلى الله عليه وسلم واما خالد
احتبس ادراعه واعتده في سبيل الله
وقال النبي صلى الله عليه وسلم
تصدقن ولو من حليكن فلم يستثن
صدقة الفرض من غيرها فجعلت
المرأة تلقي خرصها وسخابها ولم
يخص الذهب والفضة من العروض
حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثني
ابي قال حدثني ثمامة ان انسا
رضي الله عنه حدثه ان ابا بكر

فقد

بكسر التاء عنده مخفف مجرى كذلك
كذا بخط اليونينية

العرض

رضي

رضي الله عنه كتب له التي امر الله
رسوله صلى الله عليه وسلم ومن
بلغت صدقته بنت مخاض وليست
عنده وعنده بنت لبون فانها
تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين
درهما او شاتين فان لم يكن عنده
بنت مخاض على وجهها وعنده
ابن لبون فانه يقبل منه وليس معه
شيء حدثنا مؤمل نا اسمعيل عن
ايوب عن عطاء بن ابي رباح قال
قال ابن عباس رضي الله عنهما

كذا في اليونينية بغير نقطة

هكذا في اليونينية بتشديد الصاد
ولا يظهر وجهه فان المصدق
بتشديد الصاد من يعطي الصدقة
وهو اذا اعطى بنت لبون مع
وجوب بنت مخاض لا يعطي
عشرين درهما او شاتين
بل يعطيه المصدق بتخفيف
الصاد اي اخذ الصدقات
الذي هو وكيل الفقراء
١٢

اشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم
لصلى قبل الخطبة فرأى انه لم يسمع
النساء فاتاهن ومعه بلال ناشر
ثوبه فوعظهن وامرهن ان يتصدقن
فجعلت المرأة تلقي واشار ايوب الى
اذنه والى حلقه باب لا يجمع
بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع
ويذكر عن سالم عن ابن عمر رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله
حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري
قال حدثني ابي قال حدثني ثمامة

ناشر ثوبه صح

مفترق صح

ان

ان انسا رضي الله عنه حدثه ان
ابا بكر رضي الله عنه كتب له التي
فرض رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولا يجمع بين متفرق ولا
يفرق بين مجتمع خشية الصدقة
باب ما كان من خليطين فانهما
يتراجعان بينهما بالسوية وقال
طاؤس وعطاء اذا علم الخليطان
اموالهما فلا يجمع مالهما وقال
سفين لا يجب حتى يتم لهذا اربعون
شاة حدثنا محمد بن عبد الله قال

ولهذا اربعون شاة

حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ أَنَّ
أَنَسًا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
كَتَبَ لَهُ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ
فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ
بَابُ زَكُوةِ الْإِبِلِ ذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ
وَأَبُو ذَرٍّ وَأَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا
عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ
نَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ
عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا
سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَنِ الْهِجْرَةِ فَقَالَ وَيْحَكَ إِنَّ
شَأْنَهَا شَدِيدٌ فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ تُؤَدِّي
صَدَقَتَهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ
الْبِحَارِ فَإِنَّ اللهَ لَنْ يَتْرُكَ مِنْ عَمَلِكَ
شَيْئًا بَابُ مَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ
صَدَقَةُ بِنْتِ مَخَاضٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ حَدَّثَنِي
ثُمَامَةُ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ
أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ فَرِيضَةَ

الصَّدَقَةِ الَّتِي أَمَرَ اللهُ رَسُولَهُ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ مِنَ الإِبِلِ
صَدَقَةُ الجَذَعَةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ جَذَعَةٌ
وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الحِقَّةُ
وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنِ اسْتَيْسَرَتَا لَهُ
أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ
الحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ الحِقَّةُ وَعِنْدَهُ
فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الجَذَعَةُ وَيُعْطِيهِ المُصَدِّقُ
عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ وَمَنْ بَلَغَتْ
عِنْدَهُ صَدَقَةُ الحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلَّا
بِنْتُ لَبُونٍ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ بِنْتُ لَبُونٍ

ويعطي

وَيُعْطِي شَاتَيْنِ أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا وَمَنْ
بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتَ لَبُونٍ وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ
فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الحِقَّةُ وَيُعْطِيهِ المُصَدِّقُ
عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ وَمَنْ بَلَغَتْ
صَدَقَتُهُ بِنْتَ لَبُونٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ
وَعِنْدَهُ بِنْتُ مَخَاضٍ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ
مَخَاضٍ وَيُعْطِي مَعَهَا عِشْرِينَ دِرْهَمًا
أَوْ شَاتَيْنِ

بَابُ زَكَوةِ الغَنَمِ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ المُثَنَّى الأَنْصَارِيُّ
قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ
عَبْدِ اللهِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ أَنَّ

أبا بكر رضي الله عنه كتب له هذا
الكتاب لما وجهه إلى البحرين بسم الله
الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة
التي فرض رسول الله صلى الله عليه
وسلم على المسلمين والتي أمر الله
به ومن سئل فوقها فلا يعط في أربع
وعشرين من الإبل فما دونها من
الغنم من كل خمس شاة إذا بلغت
خمسا وعشرين إلى خمس وثلثين
ففيها بنت مخاض أنثى فإذا بلغت
ستا وثلثين إلى خمس وأربعين ففيها

بنت لبون أنثى فإذا بلغت ستا و
أربعين إلى ستين ففيها حقة طروقة
الجمل فإذا بلغت واحدة وستين إلى
خمس وسبعين ففيها جذعة فإذا
بلغت يعني ستا وسبعين إلى تسعين
ففيها بنتا لبون فإذا بلغت إحدى
وتسعين إلى عشرين ومئة ففيها حقتان
طروقتا الجمل فإذا زادت على عشرين
ومئة ففي كل أربعين بنت لبون
وفي كل خمسين حقة ومن لم يكن
معه إلا أربع من الإبل فليس فيها

صدقة الا ان يشاء ربها فاذا بلغت
خمسا من الابل ففيها شاة وفي صدقة
الغنم في سائمتها اذا كانت اربعين
الى عشرين ومئة شاة فاذا زادت
على عشرين ومئة الى مئتين شاتان
فاذا زادت على مئتين الى ثلث مئة
ففيها ثلث فاذا زادت على ثلث مئة
ففي كل مئة شاة فاذا كانت سائمة
الرجل ناقصة من اربعين شاة واحدة
فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها
وفي الرقة ربع العشر فان لم تكن الا

بلغت

شياه

تسعين

تسعين ومئة فليس فيها شيء الا
ان يشاء ربها باب لا تؤخذ
في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا
تيس الا ما شاء المصدق حدثنا محمد
بن عبد الله قال حدثني ابي قال حدثني
ثمامة ان انسا رضي الله عنه حدثه
ان ابا بكر رضي الله عنه كتب له التي
امر الله رسوله صلى الله عليه وسلم
ولا يخرج في الصدقة هرمة ولا ذات
عوار ولا ما شاء المصدق باب
اخذ العناق في الصدقة حدثنا ابو اليمان

الصاد هنا مخففة في اليونينية في هذي والتي بعدها
واختلف في ضبطه فالاكثر على انه
بالتشديد والمراد المالك وهذا
اختيار ابو عبيد وتقدير الحديث
لا تؤخذ هرمة ولا ذات عيب
اصلا ولا يؤخذ تيس وهو فحل
الغنم الا يرضى المالك لكونه يحتاج اليه ففي اخذه بغير اختياره اضرار به والله اعلم

الصدقة

تيس الا

أنا شعيب عن الزهري ح وقال الليث
حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن
شهاب عن عبيد الله بن عبد الله
بن عتبة بن مسعود أن أبا هريرة رضي الله
عنه قال قال أبو بكر رضي الله عنه
والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقاتلتهم على منعها قال عمر رضي الله
عنه فما هو إلا أن رأيت أن الله شرح
صدر أبي بكر رضي الله عنه بالقتال
فعرفت أنه الحق باب لا تؤخذ كرائم

أموال

أموال الناس في الصدقة حدثنا
أمية بن بسطام نا يزيد بن زريع
نا روح بن القسم عن إسمعيل بن
أمية عن يحيى بن عبد الله بن صيفي
عن أبي معبد عن ابن عباس رضي الله
عنهما أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم لما بعث معاذا رضي الله عنه
على اليمن قال إنك تقدم على قوم
أهل كتاب فليكن أول ما تدعوهم
إليه عبادة الله فإذا عرفوا الله فأخبرهم
أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات

صرف بسطام من الفرع وقال النووي في شرح مسلم ويجوز فيه الصرف وتركه انتهى

إلى

هم

فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ فَإِذَا فَعَلُوا فَأَخْبِرْهُمْ
أَنَّ اللهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَوٰةً مِنْ أَمْوَالِهِمْ
وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا
فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ

سبح خذ

بَابُ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ
صَدَقَةٌ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ
أَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ
أَبِي صَعْصَعَةَ الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ

مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ
خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ
فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ

بَابُ زَكَوٰةِ الْبَقَرِ وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَعْرِفَنَّ
مَا جَاءَ اللهَ رَجُلٌ بِبَقَرَةٍ لَهَا خُوَارٌ وَيُقَالُ
جُؤَارٌ تَجْرُونَ تَرْفَعُونَ أَصْوَاتَكُمْ كَمَا
تَجْأَرُ الْبَقَرَةُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ
ابْنِ غِيَاثٍ نَا أَبِي نَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْمَعْرُورِ
ابْنِ سُوَيْدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
قَالَ انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

الْيه

قال والذى نفسى بيده او والذى
لا اله غيره او كما حلف ما من رجل
تكون له إبل او بقر او غنم لا يؤدى
حقها إلا أتى بها يوم القيمة اعظم
ما تكون واسمنه تطأه باخفافها
وتنطحه بقروبها كلما جازت اخراها
ردت عليه اولاها حتى يقضى بين
الناس رواه بكير عن ابى صالح
عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى
صلى الله عليه وسلم **باب** الزكوة
على الاقارب وقال النبى صلى الله

الطاء فى الفرع مكسورة

عليه وسلم له اجران اجر القرابة
والصدقة **حدثنا** عبد الله بن يوسف
انا مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابى
طلحة اكثر الانصار بالمدينة مالا
من نخل وكان احب امواله اليه
بيرحاء وكانت مستقبلة المسجد
وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها
طيب قال انس فلما انزلت هذه الاية
لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون
قام ابو طلحة الى رسول الله صلى الله

أنه سمع انس بن مالك
رضى الله عنه يقول
كان ابو طلحة

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ اللهَ
تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ
حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَإِنَّ أَحَبَّ
أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ
لِلهِ أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللهِ
فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللهُ
قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بَخٍ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ ذَلِكَ مَالٌ
رَابِحٌ وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ وَإِنِّي أَرَى
أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ
أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللهِ فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ

الجاء ساكنة في الفرع

فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ تَابَعَهُ رَوْحٌ
وَقَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْمَعِيلُ عَنْ
مَالِكٍ رَابِحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ
أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدٌ
عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ خَرَجَ رَسُولُ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَضْحًى
أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى ثُمَّ انْصَرَفَ فَوَعَظَ
النَّاسَ وَأَمَرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ فَقَالَ
أَيُّهَا النَّاسُ تَصَدَّقُوا فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ
فَقَالَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ

هُوَ ابْنُ أَسْلَمَ

فانّي رأيتكنّ اكثر اهل النار
فقلن وبم ذلك يا رسول الله قال
تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رأيت
من ناقصات عقل ودين اذهب للبّ الرجل
الحازم من احداكنّ يا معشر النساء
ثم انصرف فلما صار الى منزله
جاءت زينب امرأة بن مسعود
تستأذن عليه فقيل يا رسول الله
هذه زينب فقال اي الزيانب فقيل
امرأة ابن مسعود قال نعم ائذنوا لها
قالت يا نبي الله انك امرت اليوم

أريتكنّ
ذاك
بلبّ
فأذن لها

بالصدقة

بالصدقة وكان عندي حليّ لي
فاردت ان اتصدق به فزعم ابن
مسعود انه وولده احق من تصدقت
به عليهم فقال النبي صلى الله عليه
وسلم صدق ابن مسعود زوجك
وولدك احق من تصدقت به عليهم

باب ليس على المسلم في فرسه
صدقة حدثنا آدم نا شعبة نا عبد الله
بن دينار قال سمعت سليمن بن يسار
عن عراك بن ملك عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله

عليه وسلم ليس على المسلم في فرسه
وغلامه صدقة ه باب ليس
على المسلم في عبده صدقة ه حدثنا
مسدد نا يحيى بن سعيد عن خثيم
بن عراك قال حدثني أبي عن أبي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم ه حدثنا سليمن بن حرب نا وهيب
بن خلد نا خثيم بن عراك بن مالك
عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ليس على المسلم صدقة في عبده ولا

في صح

فرسه

فرسه باب الصدقة على اليتامى حدثنا
معاذ بن فضالة نا هشام عن يحيى
عن هلال ابن أبي ميمونة نا عطاء
بن يسار أنه سمع أبا سعيد الخدري
رضي الله عنه يحدث أن النبي
صلى الله عليه وسلم جلس ذات
يوم على المنبر وجلسنا حوله فقال
فقال إني مما أخاف عليكم من بعدي
ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا
وزينتها فقال رجل يا رسول الله
أو يأتي الخير بالشر فسكت النبي

ه سهـ إنّ

ان

را فرسه ساكنة في اليونينية

صلى الله عليه وسلم فقيل له ما شانك
تكلم النبي صلى الله عليه وسلم ولا
يكلمك فرأينا أنه ينزل عليه قال
فمسح عنه الرحضاء فقال أين السائل
وكأنه حمده فقال إنه لا يأتي الخير
بالشر وإن مما ينبت الربيع يقتل
أو يلم إلا آكلة الخضراء أكلت
حتى إذا امتدت خاصرتاها استقبلت
عين الشمس فثلطت وبالت ورتعت
وإن هذا المال خضرة حلوة فنعم
صاحب المسلم ما أعطى منه المسكين

فرأينا فأرينا

الخضر

واليتيم

واليتيم وابن السبيل أو كما قال النبي
صلى الله عليه وسلم وإنه من يأخذه
بغير حقه كالذي يأكل ولا يشبع
ويكون شهيدا عليه يوم القيمة

باب الزكوة على الزوج والأيتام
في الحجر قاله أبو سعيد عن النبي صلى الله
عليه وسلم حدثنا عمر بن حفص
نا أبي نا الأعمش قال حدثني شقيق
عن عمرو بن الحرث عن زينب
امرأة عبد الله رضي الله عنهما
قال فذكرته لإبراهيم فحدثني

إبراهيم عن أبي عبيدة عن عمرو بن
الحرث عن زينب امرأة عبد الله
بمثله سواء قالت كنت في المسجد فرأيت
النبي صلى الله عليه وسلم فقال
تصدقن ولو من حليكن وكانت
زينب تنفق على عبد الله وأيتام
في حجرها قال فقالت لعبد الله سل
رسول الله صلى الله عليه وسلم
أيجزي عني أن أنفق عليك وعلى
أيتامي في حجري من الصدقة فقال
سلي أنت رسول الله صلى الله عليه

رسول الله

وسلم فانطلقت إلى النبي صلى الله عليه
وسلم فوجدت امرأة من الأنصار
على الباب حاجتها مثل حاجتي فمر
علينا بلال فقلنا سل النبي صلى الله
عليه وسلم أيجزي عني أن أنفق
على زوجي وأيتام لي في حجري
وقلنا لا تخبر بنا فدخل فسأله فقال
من هما قال زينب قال أي الزيانب
قال امرأة عبد الله قال نعم لها أجران
أجر القرابة وأجر الصدقة حدثنا
عثمان بن أبي شيبة نا عبدة عن

فقلنا

ابتام

هشام عن أبيه عن زينب ابنت
أم سلمة قالت قلت يرسول الله
ألي أجر أن أنفق على بني أبي سلمة
إنما هم بني فقال أنفقي عليهم فلك أجر
ما أنفقت عليهم ٥ باب قول الله
تعالى وفي الرقاب وفي سبيل الله
ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما
يعتق من زكوة ماله ويعطي في الحج
وقال الحسن إن اشترى أباه من
الزكوة جاز ويعطي في المجاهدين
والذي لم يحج ثم تلا إنما الصدقات

بنت صح
عن أم سلمة صح

للفقراء

للفقراء الآية في أيها أعطيت أجزت
وقال النبي صلى الله عليه وسلم إن
خلدا احتبس أدراعه في سبيل الله
ويذكر عن أبي لاس حملنا النبي
صلى الله عليه وسلم على إبل الصدقة
للحج حدثنا أبو اليمان أنا شعيب نا
أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة
رضي الله عنه قال أمر رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالصدقة فقيل
منع ابن جميل وخلد بن الوليد
وعباس بن عبد المطلب فقال النبي

أجزت صح
أدرعه صح
بصدقة صح

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ
إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللهُ وَرَسُولُهُ
وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا قَدِ احْتَبَسَ
أَدْرَاعَهُ وَأَعْتُدَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ وَأَمَّا الْعَبَّاسُ
بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَعَمُّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهِيَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ وَمِثْلُهَا
مَعَهَا ه تَابَعَهُ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ
وَقَالَ ابْنُ إِسْحَقَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ هِيَ عَلَيْهِ
وَمِثْلُهَا مَعَهَا وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ حُدِّثْتُ
عَنِ الْأَعْرَجِ بِمِثْلِهِ ه بَابُ الِاسْتِعْفَافِ
عَنِ الْمَسْأَلَةِ ه حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ

يُوسُفَ أَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ
عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ نَاسًا
مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَاهُمْ ثُمَّ
سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ
فَقَالَ مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ
أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ
اللهُ وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللهُ وَمَنْ
يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللهُ وَمَا أُعْطِيَ
أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ ه

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ أَنَا مَالِكٌ
عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ
لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَحْتَطِبَ
عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا
فَيَسْأَلَهُ أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ وَحَدَّثَنَا
مُوسَى نَا وُهَيْبٌ نَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ
عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَأْتِيَ

حطب ٥

بِحُزْمَةِ الْحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا
فَيَكُفَّ اللهُ بِهَا وَجْهَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ
أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ ٥
وَحَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَنَا عَبْدُ اللهِ أَنَا يُونُسُ
عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدِ
بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَانِي ثُمَّ سَأَلْتُهُ
فَأَعْطَانِي ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ثُمَّ
قَالَ يَا حَكِيمُ إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ حلو
فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ

أخذ ج

فِيهِ وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ
لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ كَالَّذِي يَأْكُلُ
وَلَا يَشْبَعُ الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ
السُّفْلَى قَالَ حَكِيمٌ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرْزَأُ أَحَدًا
بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أُفَارِقَ الدُّنْيَا فَكَانَ
أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدْعُو حَكِيمًا
إِلَى الْعَطَاءِ فَيَأْبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ ثُمَّ
إِنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ
فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا فَقَالَ عُمَرُ
إِنِّي أُشْهِدُكُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى

حَكِيمٍ أَنِّي أَعْرِضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ مِنْ
هَذَا الْفَيْءِ فَيَأْبَى أَنْ يَأْخُذَهُ فَلَمْ يَرْزَأْ
حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تُوُفِّيَ

باب وفي أموالهم حق للسائل والمحروم

بَابُ
مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ
وَلَا إِشْرَافِ نَفْسٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ
نَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ
سَالِمٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ أَعْطِهِ مَنْ هُوَ

أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي فَقَالَ خُذْهُ إِذَا جَاءَكَ
مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ
وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ وَمَالَا فَلَا تُتْبِعْهُ
نَفْسَكَ ٥ بَابُ مَنْ سَئِلَ النَّاسَ تَكَثُّرًا
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ نَا اللَّيْثُ عَنْ
عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ سَمِعْتُ حُمَيْدَ
بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ
بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَزَالُ الرَّجُلُ
يَسْئَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ وَقَالَ

إِنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى
يَبْلُغَ الْعَرَقُ نِصْفَ الْأُذُنِ فَبَيْنَا
كَذَلِكَ اسْتَغَاثُوا بِآدَمَ ثُمَّ بِمُوسَى ثُمَّ
بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٥ وَزَادَ
عَبْدُ اللهِ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ
أَبِي جَعْفَرٍ فَيَشْفَعُ لِيُقْضَى بَيْنَ الْخَلْقِ
فَيَمْشِي حَتَّى يَأْخُذَ بِحَلْقَةِ الْبَابِ
فَيَوْمَئِذٍ يَبْعَثُهُ اللهُ مَقَامًا مَحْمُودًا
يَحْمَدُهُ أَهْلُ الْجَمْعِ كُلُّهُمْ ٥ وَقَالَ
مُعَلًّى نَا وُهَيْبٌ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ رَاشِدٍ
عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُسْلِمٍ أَخِي الزُّهْرِيِّ

ابن صالح

صرف معلى عنده

عَنْ حَمْزَةَ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْئَلَةِ
بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى لَا يَسْئَلُونَ النَّاسَ
إِلْحَافًا وَكَمِ الْغِنَى وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ لِلْفُقَرَاءِ
الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللهِ إِلَى قَوْلِهِ
فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ
مِنْهَالٍ قَالَ شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ
قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ الْأُكْلَةُ

لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى
لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا
فِي الْأَرْضِ

وَالْأُكْلَتَانِ وَلَكِنَّ الْمِسْكِينَ الَّذِي
لَيْسَ لَهُ غِنًى وَيَسْتَحْيِي أَوْ لَا يَسْئَلُ النَّاسَ
إِلْحَافًا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
قَالَ إِسْمَعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ قَالَ خَالِدٌ الْحَذَّاءُ
عَنِ ابْنِ أَشْوَعَ عَنِ الشَّعْبِيِّ حَدَّثَنِي كَاتِبُ
الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ كَتَبَ مُعَاوِيَةُ
إِلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنِ اكْتُبْ
إِلَيَّ بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ كَرِهَ
لَكُمْ ثَلَاثًا قِيلَ وَقَالَ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ

الْأَشْوَعِ

رَسُولُ اللهِ

اللهَ

الْأَمْوَالِ

وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ ۝ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عُزَيْرٍ الزُّهْرِيُّ نَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنِ ابْنِ
شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ
عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهْطًا وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ
قَالَ فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مِنْهُمْ رَجُلًا لَمْ يُعْطِهِ وَهُوَ أَعْجَبُهُمْ
إِلَيَّ فَقُمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَارَرْتُهُ فَقُلْتُ مَا لَكَ
عَنْ فُلَانٍ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا

فِيهِمْ صح صح خ

أَوْ مُسْلِمًا قَالَ فَسَكَتَ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي
مَا أَعْلَمُ فِيهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ
عَنْ فُلَانٍ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا
أَوْ قَالَ مُسْلِمًا قَالَ فَسَكَتَ قَلِيلًا ثُمَّ
غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ فِيهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ
مُؤْمِنًا أَوْ قَالَ مُسْلِمًا يَعْنِي فَقَالَ
إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ
مِنْهُ خَشْيَةَ أَنْ يُكَبَّ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ
وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحٍ عَنْ إِسْمَعِيلَ
مُحَمَّدٍ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ

قَالَ أَوْ صح

مِنْهُ

قَالَ أَوْ صح

هذا فقال في حديثه فضرب رسول الله
صلى الله عليه وسلم بيده فجمع بين
عنقي وكتفي ثم قال أقبل أي سعد
إني لأعطي الرجل قال أبو عبد الله
فكبكبوا قلبوا منكبا أكب الرجل
إذا كان فعله غير واقع على أحد فإذا
وقع الفعل قلت كبه الله لوجهه
وكببته أنا حدثنا إسمعيل بن
عبد الله قال حدثني مالك عن أبي الزناد
عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله
عنه أن رسول الله صلى الله

وسلم قال ليس المسكين الذي
يطوف على الناس ترده اللقمة
واللقمتان والتمرة والتمرتان ولكن
المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه
ولا يفطن به فيتصدق عليه ولا يقوم
فيسأل الناس حدثنا عمر بن حفص
بن غياث نا أبي نا الأعمش نا
أبو صالح عن أبي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لأن يأخذ
أحدكم حبله ثم يغدو فيحسبه
قال إلى الجبل فيحتطب فيبيع فيأكل

فيأكل ويتصدق خير له من أن
يسئل الناس ه قال أبو عبد الله صالح
بن كيسان أكبر من الزهري وهو
قد أدرك ابن عمر ه باب خرص
التمر ه حدثنا سهل بن بكار نا
وهيب عن عمرو بن يحيى عن عباس
الساعدي عن أبي حميد الساعدي
قال غزونا مع النبي صلى الله عليه
وسلم غزوة تبوك فلما جاء
وادي القرى إذا امرأة في حديقة
لها فقال النبي صلى الله عليه وسلم

لأصحابه اخرصوا وخرص رسول الله
صلى الله عليه وسلم عشرة أوسق
فقال لها أحصي ما يخرج منها فلما
أتينا تبوك قال أما إنها ستهب
الليلة ريح شديدة فلا يقومن
أحد ومن كان معه بعير فليعقله
فعقلناها وهبت ريح شديدة
فقام رجل فألقته بجبل طيئ و
أهدى ملك أيلة للنبي صلى الله
عليه وسلم بغلة بيضاء وكسا
بردا وكتب له ببحرهم فلما أتى

هكذا بالضبطين في اليونينية

ففعلنا ع

مخطوطات جامعة الرياض

لأصحابه

وادي القرى قال للمرأة كم جاء
حديقتك قالت عشرة أوسق خرص
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
النبي صلى الله عليه وسلم إني متعجل
إلى المدينة فمن أراد منكم أن يتعجل
معي فليتعجل فلما قال ابن بكار كلمة
معناها أشرف على المدينة قال هذه
طابة فلما رأى أحدا قال هذا جبيل
يحبنا ونحبه ألا أخبركم بخير دور
الأنصار قالوا بلى قال دور بني النجار
ثم دور بني عبد الأشهل ثم دور

ص ٥

صح ٥
معناه
ه ص س ط
جبل

بني ساعدة أو دور بني الحرث
ابن الخزرج وفي كل دور الأنصار
يعني خيرا ٥ وقال سليمن بن بلال
حدثني عمرو ثم دار بني الحرث ثم
بني ساعدة وقال سليمن عن سعد
بن سعيد عن عمارة بن غزية عن
عباس عن أبيه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال أحد جبل يحبنا
ونحبه ٥ قال أبو عبد الله كل بستان
عليه حائط فهو حديقة وما لم يكن
عليه حائط لم يقل حديقة باب

يعني خير ط صح

العشر فيما يسقى من ماء السماء وبالماء
الجاري ولم ير عمر بن عبد العزيز
في العسل شيئا ه حدثنا سعيد بن أبي مريم
نا عبد الله بن وهب قال أخبرني يونس
بن يزيد عن الزهري عن سالم بن عبد الله
عن أبيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال فيما سقت السماء والعيون
أو كان عثريا العشر وما سقي
بالنضح نصف العشر ه قال أبو عبد الله
هذا الأول لأنه لم يوقت في الأول
يعني حديث بن عمر وفيما سقت

والماء صح

ابن شهاب صح

تفسير صح

صوابه أولى أو المفسر للأول

السماء

السماء العشر وبين في هذا ووقت
والزيادة مقبولة والمفسر يقضي على
المبهم إذا رواه أهل الثبت كما روى
الفضل بن عباس أن النبي صلى الله
عليه وسلم لم يصل في الكعبة وقال
بلال قد صلى فأخذ بقول بلال و
ترك قول الفضل ه باب ليس فيما
دون خمسة أوسق صدقة حدثنا
مسدد نا يحيى نا مالك قال حدثني
محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن
بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد

لم يضبط الباء في اليونينية كالثانية الآتية وضبطها في الفرع بفتحها وسكونها

الخدري رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما أقل
من خمسة أوسق صدقة ولا في أقل
من خمسة من الإبل الذود صدقة
ولا في أقل من خمس أواق من الورق
صدقة ٥ قال أبو عبد الله هذا تفسير
الأول إذا قال ليس فيما دون خمسة
أوسق صدقة ويؤخذ أبدا في العلم
بما زاد أهل الثبت أو بينوا ٥ باب
أخذ صدقة التمر عند صرام النخل
وهل يترك الصبي فيمس تمر الصدقة

خمسة

حدثنا

حدثنا عمر بن محمد بن الحسن الأسدي
نا أبي نا إبراهيم بن طهمان عن محمد بن
زياد عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يؤتى بالتمر عند صرام النخل
فيجيء هذا بتمره وهذا من تمره حتى
يصير عنده كوما من تمر فجعل الحسن والحسين
رضي الله عنهما يلعبان بذلك التمر
فأخذ أحدهما تمرة فجعله في فيه
فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه
وسلم فأخرجها من فيه فقال أما علمت

كوم

ها

أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَأْكُلُو

الصَّدَقَةَ بَابُ مَنْ بَاعَ ثِمَارَهُ أَوْ نَخْلَهُ

أَوْ أَرْضَهُ أَوْ زَرْعَهُ وَقَدْ وَجَبَ فِيهِ

الْعُشْرُ أَوِ الصَّدَقَةُ فَأَدَّى الزَّكَوٰةَ

مِنْ غَيْرِهِ أَوْ بَاعَ ثِمَارَهُ وَلَمْ تَجِبْ فِيهِ

الصَّدَقَةُ وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ لَا تَبِيعُوا الثَّمَرَةَ حَتَّى يَبْدُوَ

صَلَاحُهَا فَلَمْ يَحْظُرِ الْبَيْعَ بَعْدَ الصَّلَاحِ

عَلَى أَحَدٍ وَلَمْ يَخُصَّ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ

الزَّكَوٰةُ مِمَّنْ لَمْ تَجِبْ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ

نَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ

سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ

الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا وَكَانَ إِذَا

سُئِلَ عَنْ صَلَاحِهَا قَالَ حَتَّى تَذْهَبَ

عَاهَتُهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ

يُوسُفَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي خَالِدُ

بْنُ يَزِيدَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ

عَنْهُمَا نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ

صَلَاحُهَا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ

عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى تُزْهِيَ
قَالَ حَتَّى تَحْمَارَّ ه بَابُ هَلْ يَشْتَرِي
صَدَقَتَهُ وَلَا بَأْسَ أَنْ يَشْتَرِيَ صَدَقَةَ
غَيْرِهِ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِنَّمَا نَهَى الْمُتَصَدِّقَ خَاصَّةً عَنِ الشِّرَاءِ
وَلَمْ يَنْهَ غَيْرَهُ ه حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
بُكَيْرٍ نَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ سَالِمٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ عُمَرَ

صدقه غيره ٥ه

بْنَ الْخَطَّابِ تَصَدَّقَ بِفَرَسٍ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ فَوَجَدَهُ يُبَاعُ فَأَرَادَ أَنْ
يَشْتَرِيَهُ ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَاسْتَأْمَرَهُ فَقَالَ لَا تَعُدْ فِي
صَدَقَتِكَ فَبِذَلِكَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَا يَتْرُكُ أَنْ يَبْتَاعَ
شَيْئًا تَصَدَّقَ بِهِ إِلَّا جَعَلَهُ صَدَقَةً
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَنَا مَالِكٌ
بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ
قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
يَقُولُ حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

يشترى ٥ه

فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ فَأَرَدْتُ
أَنْ أَشْتَرِيَهُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبِيعُهُ
بِرُخْصٍ فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا تَشْتَرِي وَلَا تَعُدْ فِي
صَدَقَتِكَ وَإِنْ أَعْطَاكَهُ بِدِرْهَمٍ
فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْعَائِدِ
فِي قَيْئِهِ بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي الصَّدَقَةِ
لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَآلِهِ حَدَّثَنَا
آدَمُ نَا شُعْبَةُ نَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ
أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَخَذَ
الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تَمْرَةً

مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ فَقَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِخْ كِخْ لِيَطْرَحَهَا
ثُمَّ قَالَ أَمَا شَعَرْتَ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ
بَابُ الصَّدَقَةِ عَلَى مَوَالِي أَزْوَاجِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا
سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ نَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ
يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَ وَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ شَاةً مَيِّتَةً أُعْطِيَتْهَا مَوْلَاةٌ
لِمَيْمُونَةَ مِنَ الصَّدَقَةِ قَالَ النَّبِيُّ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلَّا انْتَفَعْتُمْ بِجِلْدِهَا
قَالُوا إِنَّهَا مَيْتَةٌ قَالَ إِنَّمَا حَرُمَ أَكْلُهَا
حَدَّثَنَا آدَمُ نَا شُعْبَةُ نَا الْحَكَمُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ
عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا
أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعِتْقِ
وَأَرَادَ مَوَالِيهَا أَنْ يَشْتَرِطُوا وَلَاءَهَا
فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ اشْتَرِيهَا فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ
قَالَتْ وَأُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِلَحْمٍ فَقُلْتُ هَذَا مَا تُصُدِّقَ بِهِ

عَلَى بَرِيرَةَ فَقَالَ هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا
هَدِيَّةٌ **بَابُ** إِذَا تَحَوَّلَتِ الصَّدَقَةُ
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ نَا يَزِيدُ بْنُ
زُرَيْعٍ نَا خَالِدٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ
عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللهُ
عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فَقَالَ
هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ فَقَالَتْ لَا إِلَّا شَيْءٌ
بَعَثْتَ بِهِ إِلَيْنَا نُسَيْبَةُ مِنَ الشَّاةِ الَّتِي
بَعَثْتَ بِهَا مِنَ الصَّدَقَةِ فَقَالَ إِنَّهَا
قَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّهَا **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ مُوسَى

حولت

وَكِيعٌ نَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أُتِيَ بِلَحْمٍ تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ فَقَالَ
هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ وَقَالَ
أَبُو دَاوُدَ أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ نَحْوَهُ
أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَابُ أَخْذِ الصَّدَقَةِ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ

وَتُرَدُّ فِي الْفُقَرَاءِ حَيْثُ كَانُوا حَدَّثَنَا
مُحَمَّدٌ أَنَا عَبْدُ اللهِ أَنْبَأَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَقَ
عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ
أَبِي مَعْبَدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ

الدال مفتوحة مصحح عليها
كذا في اليونينية
ابن مقاتل

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ
حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ إِنَّكَ سَتَأْتِي
قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ
إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَ
أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا
لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ قَدْ فَرَضَ
عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ
فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ
أَنَّ اللهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ
مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ

الله

حد
الكتاب

عباس

فإن هم أطاعوا لك بذلك فإياك و
كرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم
فإنه ليس بينه وبين الله حجاب
باب صلوة الإمام ودعائه لصاحب
الصدقة وقوله خذ من أموالهم
صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل
عليهم إن صلوتك سكن لهم حدثنا
حفص بن عمر نا شعبة عن عمرو
عن عبد الله بن أبي أوفى قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتاه
قوم بصدقتهم قال اللهم صل

فانها ليس بينها

الى قوله سكن لهم

على

على آل فلان فأتاه أبي بصدقته
فقال اللهم صل على آل أبي أوفى
باب ما يستخرج من البحر وقال
ابن عباس رضي الله عنهما ليس العنبر
بركاز هو شيء دسره البحر وقال
الحسن في العنبر واللؤلؤ الخمس
فإنما جعل النبي صلى الله عليه وسلم
في الركاز الخمس ليس في الذي يصاب
في الماء وقال الليث حدثني جعفر
بن ربيعة عن عبد الرحمن بن
هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه

عياض
أي دفعه ورمى به
في اليونينية

عن رسول الله ص

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ
رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ
بَنِي إِسْرَائِيلَ بِأَنْ يُسْلِفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ
فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا
فَأَخَذَ خَشَبَةً فَنَقَرَهَا فَأَدْخَلَ فِيهَا
أَلْفَ دِينَارٍ فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ فَخَرَجَ الرَّجُلُ
الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ فَإِذَا بِالْخَشَبَةِ فَأَخَذَ
لِأَهْلِهِ حَطَبًا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَلَمَّا
نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ بَابٌ فِي الرِّكَازِ
الْخُمُسُ وَقَالَ مَالِكٌ وَابْنُ إِدْرِيسَ الرِّكَازُ
دِفْنُ الْجَاهِلِيَّةِ فِي قَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ

الخمس

ص ان

الْخُمُسُ وَلَيْسَ الْمَعْدِنُ جُبَارٌ وَفِي الرِّكَازِ
الْخُمُسُ وَأَخَذَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ
مِنَ الْمَعَادِنِ مِنْ كُلِّ مِائَتَيْنِ خَمْسَةً
وَقَالَ الْحَسَنُ مَا كَانَ مِنْ رِكَازٍ فِي أَرْضِ
الْحَرْبِ فَفِيهِ الْخُمُسُ وَمَا كَانَ مِنْ
أَرْضِ السِّلْمِ فَفِيهِ الزَّكَاةُ وَإِنْ وَجَدَ
اللُّقَطَةَ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ فَعَرِّفْهَا وَإِنْ
كَانَتْ مِنَ الْعَدُوِّ فَفِيهَا الْخُمُسُ وَقَالَ
بَعْضُ النَّاسِ الْمَعْدِنُ رِكَازٌ مِثْلُ دِفْنِ
الْجَاهِلِيَّةِ لِأَنَّهُ يُقَالُ أَرْكَزَ الْمَعْدِنُ
إِذَا خَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ قِيلَ لَهُ قَدْ يُقَالُ

أُخْرِجَ ص ٥

بِرِكَازٍ وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي الْمَعْدِنِ

كذا في اليونينية الهمزة ساكنة

٧١

لِمَنْ وُهِبَ لَهُ شَيْءٌ أَوْ رَبِحَ رِبْحًا
كَثِيرًا أَوْ كَثُرَ ثَمَرُهُ أَرْكَزْتَ
ثُمَّ نَاقَضَ وَقَالَ لَا بَأْسَ أَنْ يَكْتُمَهُ
فَلَا يُؤَدِّي الْخُمُسَ ٥ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ
بْنُ يُوسُفَ أَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ
بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ الْعَجْمَاءُ جُبَارٌ وَالْمَعْدِنُ
جُبَارٌ وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ ٥ بَابُ
قَوْلِ اللهِ تَعَالَى وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَمُحَاسَبَةِ

والبئر جبار

المصدقين

الْمُصَدِّقِينَ مَعَ الْإِمَامِ ٥ حَدَّثَنَا يُوسُفُ
بْنُ مُوسَى نَا أَبُو أُسَامَةَ أَنَا هِشَامُ
بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنَ الْأَسْدِ
عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ يُدْعَى اللُّتْبِيَّةِ
فَلَمَّا جَاءَ حَاسَبَهُ بَابُ اسْتِعْمَالِ
إِبِلِ الصَّدَقَةِ وَأَلْبَانِهَا لِأَبْنَاءِ السَّبِيلِ ٥
حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ نَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ
نَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
أَنَّ نَاسًا مِنْ عُرَيْنَةَ اجْتَوَوا الْمَدِينَةَ

ابن

لم يضبط اللام والتاء في اليونينية وضبط في الفرع الاول بالضم والثاني بالسكون

الواو الثانية في اليونينية ليس عليها شكل

فرخص لهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم أن يأتوا إبل الصدقة فيشربوا
من ألبانها وأبوالها فقتلوا الراعي
واستاقوا الذود فأرسل رسول الله
صلى الله عليه وسلم فأتي بهم فقطع
أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم
وتركهم بالحرة يعضون الحجارة
تابعه أبو قلابة وحميد وثابت عن
أنس باب وسم الإمام إبل الصدقة
بيده حدثنا إبراهيم بن المنذر
نا الوليد نا أبو عمرو الأوزاعي

كذا في اليونينية من غير رقم عليه

حدثني

حدثني إسحق بن عبد الله بن أبي
طلحة حدثني أنس بن ملك رضي الله
عنه قال غدوت إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعبد الله بن أبي
طلحة ليحنكه فوافيته في يده الميسم
يسم إبل الصدقة بسم الله الرحمن الرحيم
باب فرض صدقة الفطر ورأى
أبو العالية وعطاء وابن سيرين
صدقة الفطر فريضة حدثنا يحيى
بن محمد بن السكن نا محمد بن جهضم
نا إسمعيل بن جعفر عن عمر بن نافع

ابواب صدقة الفطر

الكاف في اليونينية ليست مضبوطة

عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما
قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم
زكوة الفطر صاعا من تمر أو صاعا من
شعير على العبد والحر والذكر والأنثى
والصغير والكبير من المسلمين وأمر
بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى
الصلوة باب صدقة الفطر على العبد
وغيره من المسلمين ٥ حدثنا عبد الله
بن يوسف أنا مالك عن نافع عن ابن
عمر رضي الله عنهما أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فرض زكوة الفطر

صاعا

صاعا من تمر أو صاعا من شعير على
كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين
باب صدقة الفطر صح صاع من شعير ٥ حدثنا
قبيصة نا سفين عن زيد بن أسلم
عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد
رضي الله عنه قال كنا نطعم الصدقة
صاعا من شعير باب صدقة الفطر
صاعا من طعام ٥ حدثنا عبد الله بن
يوسف أنا مالك عن زيد بن أسلم
عن عياض بن عبد الله بن سعد بن
أبي سرح العامري أنه سمع

كذا في اليونينية لم يضبط لفظ صاع وضبطه في الفرع بكسرتين

صح بن عقبة

صاع

أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
يَقُولُ كُنَّا نُخْرِجُ زَكٰوةَ الْفِطْرِ صَاعًا
مِنْ طَعَامٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا
مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ أَوْ صَاعًا مِنْ
زَبِيبٍ **بَابُ** صَدَقَةِ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ
تَمْرٍ ٥ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ نَا اللَّيْثُ
عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ قَالَ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِزَكٰوةِ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ
أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ قَالَ عَبْدُ اللهِ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ فَجَعَلَ النَّاسُ عِدْلَهُ مُدَّيْنِ
مِنْ حِنْطَةٍ **بَابُ** صَاعٍ مِنْ زَبِيبٍ ٥

صح ابن عمر رضي الله عنهما

حدثنا

صح ابن ابي حكيم

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ يَزِيدَ
الْعَدَنِيَّ نَا سُفْيٰنُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ
قَالَ حَدَّثَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي
سَرْحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ قَالَ كُنَّا نُعْطِيهَا فِي زَمَانِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ
أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ
أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ فَلَمَّا جَاءَ مُعَوِيَةُ
وَجَاءَتِ السَّمْرَاءُ قَالَ أُرٰى مُدًّا مِنْ
هٰذَا يَعْدِلُ مُدَّيْنِ **بَابُ** الصَّدَقَةِ
قَبْلَ الْعِيدِ ٥ **حَدَّثَنَا** آدَمُ نَا حَفْصُ

صح ء

حدثني

بن ميسرة نا موسى بن عقبة عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي
صلى الله عليه وسلم أمر بزكوة الفطر
قبل خروج الناس إلى الصلوة حدثنا
معاذ بن فضالة نا أبو عمر عن زيد
عن عياض بن عبد الله بن سعد
عن أبي سعيد الخدري رضي الله
عنه قال كنا نخرج في عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم الفطر صاعا
من طعام وقال أبو سعيد وكان
طعامنا الشعير والزبيب والأقط

بن أسلم — حفص بن ميسرة

والتمر

والتمر باب صدقة
الفطر على الحر والمملوك وقال
الزهري في المملوكين للتجارة
يزكى في التجارة ويزكى
في الفطر حدثنا أبو النعمان نا
حماد بن زيد نا أيوب عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما
قال فرض النبي صلى الله عليه
وسلم صدقة الفطر أو قال
رمضان على الذكر والأنثى
والحر والمملوك صاعا

مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ
فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ نِصْفَ صَاعٍ
مِنْ بُرٍّ فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا يُعْطِي التَّمْرَ فَأَعْوَزَ أَهْلُ
الْمَدِينَةِ مِنَ التَّمْرِ فَأَعْطَى شَعِيرًا
فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُعْطِي عَنِ
الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ حَتَّى إِنْ كَانَ
يُعْطِي عَنْ بَنِيَّ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُعْطِيهَا الَّذِينَ
يَقْبَلُونَهَا وَكَانُوا يُعْطُونَ
قَبْلَ الْفِطْرِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ

فَأُعْوِزَ

يُعْطِي

يَقْبَلُونَ

بَابُ صَدَقَةِ الْفِطْرِ

عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ نَا
يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ
حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ فَرَضَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ صَدَقَةَ
الْفِطْرِ صَاعًا
مِنْ شَعِيرٍ أَوْ

كذا في اليونينية بإفراد الضمير

باب صدقة الفطر

أو صاعا من تمر
على الصغير
والكبير والحر والمملوك

كتاب الحج

بسم الله الرحمن الرحيم

باب وجوب الحج وفضله

وقول الله عز وجل وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق ليشهدوا

وقال كان الفضل ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءت امرأة من خثعم فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه وجعل النبي صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر فقالت يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة أفأحج عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع

باب

قول الله تعالى يأتوك رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق ليشهدوا

وحدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما

قال كان

مَنَافِعَ لَهُمْ فَجَاجَ الطُّرُقِ الْوَاسِعَةِ

حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى نا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ
يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَرْكَبُ رَاحِلَتَهُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ
ثُمَّ يُهِلُّ حِينَ تَسْتَوِي بِهِ قَائِمَةً حدثنا

إِبْرَاهِيمُ انا الْوَلِيدُ نا الْأَوْزَاعِيُّ سَمِعَ
عَطَاءً يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ إِهْلَالَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ

ص ابن عمر

ص ابن موسى

حين

حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ رَوَاهُ أَنَسٌ
وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بَابُ

الْحَجِّ عَلَى الرَّحْلِ وَقَالَ أَبَانُ نا مَالِكُ بْنُ
دِينَارٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بَعَثَ مَعَهَا أَخَاهَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَأَعْمَرَهَا
مِنَ التَّنْعِيمِ وَحَمَلَهَا عَلَى قَتَبٍ وَقَالَ عُمَرُ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شُدُّوا الرِّحَالَ فِي الْحَجِّ
فَإِنَّهُ أَحَدُ الْجِهَادَيْنِ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ
أَبِي بَكْرٍ نا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ نا عَزْرَةُ بْنُ
ثَابِتٍ عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ

ص شنا ط

حج أنس على رحل ولم يكن شحيحا و
حدث أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم حج على رحل وكانت زاملته
حدثنا عمرو بن علي نا أبو عاصم نا أيمن
بن نابل نا القسم بن محمد عن عائشة رضي
الله عنها أنها قالت يرسول الله اعتمرتم
ولم أعتمر فقال يا عبد الرحمن اذهب
بأختك فأعمرها من التنعيم فأحقبها
على ناقة فاعتمرت باب فضل الحج المبرور
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا إبرهيم
بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب

فلم

قته

عن

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل
النبي صلى الله عليه وسلم أي الأعمال
أفضل قال إيمان بالله ورسوله قيل ثم
ماذا قال جهاد في سبيل الله قيل ثم
ماذا قال حج مبرور حدثنا عبد الرحمن
ابن المبارك نا خلد انا حبيب بن
أبي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن
عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها
أنها قالت يرسول الله نرى الجهاد
أفضل العمل أفلا نجاهد قال لا لكن
أفضل الجهاد حج مبرور حدثنا آدم

لكن أفضل

في الجميع بين الصحيحين قال لكن أفضل الجهاد كذا بهامش اليونينية

ناشعبة ناسيار أبو الحكم قال سمعت
أبا حازم قال سمعت أبا هريرة رضي الله
عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول من حج لله فلم يرفث ولم
يفسق رجع كيوم ولدته أمه باب
فرض مواقيت الحج والعمرة حدثنا
ملك بن إسمعيل نا زهير قال حدثني
حميد بن جبير أنه أتى عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما في منزله وله فسطاط
وسرادق فسألته من أين يجوز أن
أعتمر قال فرض رسول الله صلى الله

عليه

صح من فرع

عليه وسلم لأهل نجد قرنا ولأهل
المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام
الجحفة باب قول الله تعالى وتزودوا
فإن خير الزاد التقوى حدثنا يحيى بن
بشر نا شبابة عن ورقاء عن عمرو بن
دينار عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال كان أهل اليمن يحجون
ولا يتزودون ويقولون نحن المتوكلون
فإذا قدموا مكة سألوا الناس فأنزل
الله تعالى وتزودوا فإن خير الزاد
التقوى رواه ابن عيينة عن عمرو عن

ع المدينة

عِكْرِمَةَ مُرْسَلًا بَابُ مُهَلِّ أَهْلِ
مَكَّةَ لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ
إِسْمَعِيلَ نَا وُهَيْبٌ نَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَّتَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا
الْحُلَيْفَةِ وَلِأَهْلِ الشَّأْمِ الْجُحْفَةَ وَ
لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ وَلِأَهْلِ
الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ هُنَّ لَهُنَّ وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ
مِنْ غَيْرِهِنَّ مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ
وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ
أَنْشَأَ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ بَابُ

مِيقَاتِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَلَا يُهِلُّوا قَبْلَ
ذِي الْحُلَيْفَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
انا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ
مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ وَأَهْلُ الشَّأْمِ مِنَ
الْجُحْفَةِ وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ
وَبَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ وَيُهِلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ
بَابُ مُهَلِّ أَهْلِ الشَّأْمِ حَدَّثَنَا
مُسَدَّدٌ نَا حَمَّادٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ

عن طاوس عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال وقت رسول الله صلى الله
عليه وسلم لأهل المدينة ذا الحليفة
ولأهل الشام الجحفة ولأهل
نجد قرن المنازل ولأهل اليمن يلملم
فهن لهن ولمن أتى عليهن من غير
أهلهن لمن كان يريد الحج والعمرة
فمن كان دونهن فمهله من أهله
وكذاك حتى أهل مكة يهلون منها
باب مهل أهل نجد حدثنا علي نا سفين
حفظناه من الزهري عن سالم عن أبيه

صح لهم

صح وكذاك مرتين

وقت

وقت النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا احمد نا ابن وهب قال اخبرني
يونس عن ابن شهاب عن سالم بن
عبد الله عن أبيه رضي الله عنه سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
مهل أهل المدينة ذو الحليفة ومهل
أهل الشام مهيعة وهي الجحفة وأهل
نجد قرن قال ابن عمر رضي الله عنهما
زعموا أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ولم أسمعه ومهل أهل اليمن يلملم
باب مهل من كان دون

صح ابن عيسى

الْمَوَاقِيتِ حدثنا قُتَيْبَةُ نا حَمَّادٌ عَنْ عَمْرٍو
عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَقَّتَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ وَ
لِأَهْلِ الشَّأْمِ الْجُحْفَةَ وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ
يَلَمْلَمَ وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا فَهُنَّ لَهُنَّ وَلِمَنْ
أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ مِمَّنْ كَانَ
يُرِيدُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ
فَمِنْ أَهْلِهِ حَتَّى إِنَّ أَهْلَ مَكَّةَ يُهِلُّونَ
مِنْهَا باب مُهَلِّ أَهْلِ الْيَمَنِ حدثنا
مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ نا وُهَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

بْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَقَّتَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ
وَلِأَهْلِ الشَّأْمِ الْجُحْفَةَ وَلِأَهْلِ نَجْدٍ
قَرْنَ الْمَنَازِلِ وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ
هُنَّ لَهُمْ وَلِكُلِّ آتٍ أَتَى عَلَيْهِنَّ
مِنْ غَيْرِهِمْ مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَمَنْ
كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ حَتَّى
أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ باب ذَاتُ
عِرْقٍ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ حدثني عَلِيُّ بْنُ
مُسْلِمٍ نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ نا عُبَيْدُ اللَّهِ

عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
قال لما فتح هذان أتوا عمر فقالوا يا
أمير المؤمنين إن رسول الله صلى الله
عليه وسلم حد لأهل نجد قرنا و
هو جور عن طريقنا وإنا إن أردنا قرنا
شق علينا قال فانظروا حذوها من
طريقكم فحد لهم ذات عرق باب
حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن
نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
أناخ بالبطحاء بذي الحليفة فصلى بها

فتح هذين المصرين

وكان

وكان عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما يفعل ذلك باب خروج
النبي صلى الله عليه وسلم على طريق
الشجرة حدثنا إبرهيم بن المنذر نا
أنس بن عياض عن عبيد الله عن نافع
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يخرج من طريق الشجرة ويدخل
من طريق المعرس وأن رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان إذا خرج إلى
مكة يصلي في مسجد الشجرة وإذا رجع

فتح راء المعرس

صلى

صَلَّى بِذِي الْحُلَيْفَةِ بِبَطْنِ الْوَادِي وَبَاتَ
يُصْبِحُ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ الْعَقِيقُ وَادٍ مُبَارَكٌ حَدَّثَنَا
الْحُمَيْدِيُّ نَا الْوَلِيدُ وَبِشْرُ بْنُ بَكْرٍ
التِّنِّيسِيُّ قَالَا نَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي
يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَادِي الْعَقِيقِ يَقُولُ
أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي فَقَالَ صَلِّ
فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ وَقُلْ عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ نَا فُضَيْلُ بْنُ
سُلَيْمَانَ نَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي
سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ رُئِيَ
وَهُوَ فِي مُعَرَّسٍ بِذِي الْحُلَيْفَةِ بِبَطْنِ الْوَادِي
قِيلَ لَهُ إِنَّكَ بِبَطْحَاءَ مُبَارَكَةٍ وَقَدْ أَنَاخَ
بِنَا سَالِمٌ يَتَوَخَّى بِالْمُنَاخِ الَّذِي كَانَ
عَبْدُ اللَّهِ يُنِيخُ يَتَحَرَّى مُعَرَّسَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ أَسْفَلُ مِنَ
الْمَسْجِدِ الَّذِي بِبَطْنِ الْوَادِي بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ
الطَّرِيقِ وَسَطٌ مِنْ ذَلِكَ بَابُ

غسل الخلوق ثلث مرات من الثياب

قال أبو عاصم انا ابن جريج أخبرني عطاء

أن صفوان بن يعلى أخبره أن يعلى

قال لعمر رضي الله عنه أرني النبي

صلى الله عليه وسلم حين يوحى إليه

قال فبينما النبي صلى الله عليه وسلم

بالجعرانة ومعه نفر من أصحابه جاءه

رجل فقال يا رسول الله كيف ترى

في رجل أحرم بعمرة وهو متضمخ

بطيب فسكت النبي صلى الله عليه

وسلم ساعة فجاءه الوحي فأشار عمر

رضي

رضي الله عنه إلى يعلى فجاء يعلى و

على رسول الله صلى الله عليه وسلم

ثوب قد أظل به فأدخل رأسه فإذا

رسول الله صلى الله عليه وسلم محمر

الوجه وهو يغط ثم سري عنه فقال

أين الذي سئل عن العمرة فأتي برجل

فقال اغسل الطيب الذي بك ثلث

مرات وانزع عنك الجبة واصنع

في عمرتك كما تصنع في حجك

قلت لعطاء أراد الإنقاء حين أمره

ان يغسل ثلث مرات قال نعم باب

هـ ما تصنع في حجك

الطِّيبِ عِنْدَ الْإِحْرَامِ وَيَلْبَسُ إِذَا
أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ وَيَتَرَجَّلُ وَيُدَّهِنُ
وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَشُمُّ
الْمُحْرِمُ الرَّيْحَانَ وَيَنْظُرُ فِي الْمِرْآةِ وَ
يَتَدَاوَى بِمَا يَأْكُلُ الزَّيْتَ وَالسَّمْنَ
وَقَالَ عَطَاءٌ يَتَخَتَّمُ وَيَلْبَسُ الْهِمْيَانَ
وَطَافَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
وَهُوَ مُحْرِمٌ وَقَدْ حَزَمَ عَلَى بَطْنِهِ
بِثَوْبٍ وَلَمْ تَرَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
بِالتُّبَّانِ بَأْسًا لِلَّذِينَ يَرْحَلُونَ هَوْدَجَهَا
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ نَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ كَانَ ابْنُ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَدَّهِنُ بِالزَّيْتِ قَدْ
لِإِبْرَاهِيمَ قَالَ مَا تَصْنَعُ بِقَوْلِهِ حَدَّثَنِي
الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
قَالَتْ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ الطِّيبِ
فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
يُوسُفَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَتْ كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عليه وسلم لإحرامه حين يحرم
ولحله قبل أن يطوف بالبيت باب
من أهل ملبدا حدثنا أصبغ انا ابن
وهب عن يونس عن ابن شهاب عن
سالم عن أبيه رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل
ملبدا باب الإهلال عند مسجد
ذي الحليفة حدثنا علي بن عبد الله
نا سفين نا موسى بن عقبة سمعت سالم
بن عبد الله أنه سمع أباه يقول ما أهل
رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا

من عند المسجد يعني مسجد ذي الحليفة
باب ما لا يلبس المحرم من الثياب
حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك
عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما أن رجلا قال يا رسول الله ما
يلبس المحرم من الثياب قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يلبس القميص
ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس
ولا الخفاف إلا أحد لا يجد نعلين
فليلبس خفين وليقطعهما أسفل
من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئا

القميص

مسه الزعفران أو ورس باب
الركوب والإرتداف في الحج حدثنا
عبد الله بن محمد نا وهب بن جرير نا
أبي عن يونس الأيلي عن الزهري
عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس
رضي الله عنهما أن أسامة رضي الله
عنه كان ردف النبي صلى الله عليه
وسلم من عرفة إلى المزدلفة ثم أردف
الفضل من المزدلفة الى منى قال فكلاهما
قال لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم
يلبي حتى رمى جمرة العقبة باب

ما يلبس المحرم من الثياب والأردية
والأزر ولبست عائشة رضي الله عنها
الثياب المعصفرة وهي محرمة وقالت
لا تلثم ولا تتبرقع ولا تلبس ثوبا
بزعفران وقال جابر لا أرى المعصفر
طيبا ولم تر عائشة بأسا بالحلي والثوب
الأسود والمورد والخف للمرأة وقال
إبراهيم لا بأس أن يبدل ثيابه حدثنا
محمد بن أبي بكر المقدمي نا فضيل ابن
سليمن قال حدثني موسى بن عقبة
قال أخبرني كريب عن عبد الله بن

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ انْطَلَقَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ
بَعْدَ مَا تَرَجَّلَ وَادَّهَنَ وَلَبِسَ إِزَارَهُ
وَرِدَاءَهُ هُوَ وَأَصْحَابُهُ فَلَمْ يَنْهَ عَنْ
شَيْءٍ مِنَ الْأَرْدِيَةِ وَالْأُزُرِ تُلْبَسُ إِلَّا
الْمُزَعْفَرَةَ الَّتِي تَرْدَعُ عَلَى الْجِلْدِ فَأَصْبَحَ
بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ حَتَّى اسْتَوَى
عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهَلَّ هُوَ وَأَصْحَابُهُ وَقَلَّدَ
بَدَنَتَهُ وَذَلِكَ لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ
فَقَدِمَ مَكَّةَ لِأَرْبَعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ
ذِي الْحِجَّةِ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَسَعَى

بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلَمْ يَحِلَّ مِنْ أَجْلِ
بُدْنِهِ لِأَنَّهُ قَلَّدَهَا ثُمَّ نَزَلَ بِأَعْلَى مَكَّةَ
عِنْدَ الْحَجُونِ وَهُوَ مُهِلٌّ بِالْحَجِّ وَلَمْ
يَقْرَبِ الْكَعْبَةَ بَعْدَ طَوَافِهِ بِهَا حَتَّى
رَجَعَ مِنْ عَرَفَةَ وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ
يَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ
ثُمَّ يُقَصِّرُوا مِنْ رُؤُسِهِمْ ثُمَّ يَحِلُّوا وَ
ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ بَدَنَةٌ قَلَّدَهَا
وَمَنْ كَانَتْ مَعَهُ امْرَأَتُهُ فَهِيَ
لَهُ حَلَالٌ وَالطِّيبُ وَالثِّيَابُ **بَابُ**
مَنْ بَاتَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ حَتَّى أَصْبَحَ قَالَهُ

ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم حدثني عبد الله بن
محمد نا هشام بن يوسف انا ابن جريج
نا محمد بن المنكدر عن أنس بن مالك
رضي الله عنه قال صلى الله عليه و
سلم بالمدينة أربعا وبذي الحليفة
ركعتين ثم بات حتى أصبح بذي الحليفة
فلما ركب راحلته واستوت به
أهل حدثنا قتيبة نا عبد الوهاب
نا أيوب عن أبي قلابة عن أنس بن
مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله

ابن المنكدر
صلى النبي

عليه

عليه وسلم صلى الظهر بالمدينة أربعا
وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين قال
وأحسبه بات بها حتى أصبح باب
رفع الصوت بالإهلال حدثنا سليمان
بن حرب نا حماد بن زيد عن أيوب عن
أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه قال
صلى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة
الظهر أربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين
وسمعهم يصرخون بهما جميعا باب
التلبية حدثنا عبد الله بن يوسف انا
مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله

ضبط الراوي بفتح الباء

عَنْهُمَا أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ
لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ
لَا شَرِيكَ لَكَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ
نَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ
أَبِي عَطِيَّةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
قَالَتْ إِنِّي لَأَعْلَمُ كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُلَبِّي لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ
لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ
الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ تَابَعَهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ
عَنِ الْأَعْمَشِ وَقَالَ شُعْبَةُ أَنَا سُلَيْمَانُ

سَمِعْتُ خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ سَمِعَتْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **بَابُ** التَّحْمِيدِ
وَالتَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ قَبْلَ الْإِهْلَالِ عِنْدَ
الرُّكُوبِ عَلَى الدَّابَّةِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ
إِسْمَعِيلَ نَا وُهَيْبٌ نَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ
عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ مَعَهُ
بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا وَالْعَصْرَ بِذِي
الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ بَاتَ بِهَا حَتَّى أَصْبَحَ
ثُمَّ رَكِبَ حَتَّى اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ
حَمِدَ اللَّهَ وَسَبَّحَ وَكَبَّرَ أَهَلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ

ثم

وأهل الناس بهما فلما قدمنا أمر
الناس فحلوا حتى كان يوم التروية
أهلوا بالحج قال ونحر النبي صلى الله
عليه وسلم بدنات بيده قياما وذبح
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة
كبشين أملحين قال أبو عبد الله قال
بعضهم هذا عن أيوب عن رجل عن
أنس باب من أهل حين استوت
به راحلته حدثنا أبو عاصم انا ابن
جريج قال أخبرني صالح بن كيسان
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما

قال

قال أهل النبي صلى الله عليه و
سلم حين استوت به راحلته باب
الإهلال مستقبل القبلة وقال أبو معمر نا
عبد الوارث نا أيوب عن نافع قال
كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا صلى
بالغداة بذي الحليفة أمر براحلته فرحلت
ثم ركب فإذا استوت به استقبل
القبلة قائما ثم يلبي حتى يبلغ المحرم ثم
يمسك حتى إذا جاء ذا طوى بات به
حتى يصبح فإذا صلى الغداة اغتسل وزعم
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قايمة صح
الغداة بذي الحليفة
الغداه
الحرم
عنده ذا طوى بكسر الطاء غير مصروف وصح عليه اعني عدم الصرف

فعل ذلك تابعه إسمعيل عن أيوب
في الغسل حدثنا سليمن بن داود أبو
الربيع نا فليح عن نافع قال كان ابن
عمر رضي الله عنهما إذا أراد الخروج
إلى مكة ادهن بدهن ليس له رائحة
طيبة ثم يأتي مسجد الخليفة فيصلي
ثم يركب وإذا استوت به راحلته
قائمة أحرم ثم قال هكذا رأيت النبي
صلى الله عليه وسلم يفعل باب
التلبية إذا انحدر في الوادي حدثنا
محمد بن المثنى قال حدثني ابن أبي عدي

عن ابن عون عن مجاهد قال كنا
عند ابن عباس رضي الله عنهما فذكروا
الدجال أنه قال مكتوب بين عينيه
كافر فقال ابن عباس لم أسمعه و
لكنه قال أما موسى كأني أنظر
إليه إذا انحدر في الوادي يلبي باب
كيف تهل الحائض والنفساء أهل
تكلم به واستهللنا واهللنا الهلال
كله من الظهور واستهل المطر
خرج من السحاب وما أهل لغير
الله به وهو من استهلال الصبي حدثنا

عبد الله بن مسلمة نا مالك عن ابن شهاب
عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله
عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم في حجة الوداع فأهللنا بعمرة
ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم من كان
معه هدي فليهل بالحج مع العمرة ثم
لا يحل حتى يحل منهما جميعا فقدمت
مكة وأنا حائض ولم أطف بالبيت
ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال

انقضى

انقض رأسك وامتشطي وأهلي بالحج
ودعي العمرة ففعلت فلما قضينا الحج
أرسلني النبي صلى الله عليه وسلم
مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم
فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك
قالت فطاف الذين كانوا أهلوا
بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة
ثم حلوا ثم طافوا طوافا واحدا بعد
أن رجعوا من منى وأما الذين جمعوا
الحج والعمرة فإنما طافوا طوافا واحدا

باب من أهل في زمن النبي صلى

وهـ آخر

اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَإِهْلَالِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَهُ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ
قَالَ عَطَاءٌ قَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَمَرَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا رَضِيَ
اللهُ عَنْهُ أَنْ يُقِيمَ عَلَى إِحْرَامِهِ وَذَكَرَ
قَوْلَ سُرَاقَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ
الْخَلَّالُ الْهُذَلِيُّ نَا عَبْدُ الصَّمَدِ نَا سَلِيمُ
بْنُ حَيَّانَ قَالَ سَمِعْتُ مَرْوَانَ الْأَصْفَرَ
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ

قَدِمَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْيَمَنِ فَقَالَ بِمَا أَهْلَلْتَ
قَالَ بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ
سَلَّمَ فَقَالَ لَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ لَأَحْلَلْتُ
وَزَادَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ لَهُ
النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا أَهْلَلْتَ
يَا عَلِيُّ قَالَ بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَأَهْدِ وَامْكُثْ حَرَامًا
كَمَا أَنْتَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ نَا
سُفْيَانُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ
بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ

عَنْهُ قَالَ بَعَثَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ إِلَى قَوْمٍ قَوْمِي بِالْيَمَنِ فَجِئْتُ وَهُوَ
بِالْبَطْحَاءِ فَقَالَ بِمَا أَهْلَلْتَ قُلْتُ أَهْلَلْتُ
كَإِهْلَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ هَلْ مَعَكَ مِنْ هَدْيٍ قُلْتُ لَا فَأَمَرَنِي
فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ
أَمَرَنِي فَأَهْلَلْتُ فَأَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي
فَمَشَطَتْنِي أَوْ غَسَلَتْ رَأْسِي فَقَدِمَ عُمَرُ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقَالَ إِنْ نَأْخُذْ بِكِتَابِ
اللهِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ قَالَ اللهُ وَأَتِمُّوا
الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ وَإِنْ نَأْخُذْ بِسُنَّةِ النَّبِيِّ

قومي

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى
نَحَرَ الْهَدْيَ بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى
الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ
الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ
فِي الْحَجِّ وَقَوْلِهِ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ
هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَقَالَ ابْنُ
عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَشْهُرُ الْحَجِّ شَوَّالٌ
وَذُو الْقَعْدَةِ وَعَشْرٌ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ وَقَالَ
ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا مِنَ السُّنَّةِ
أَنْ لَا يُحْرِمَ بِالْحَجِّ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ وَ
كَرِهَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنْ يُحْرِمَ مِنْ

خُرَاسَانَ أَوْ كَرْمَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ نَا
أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ خَرَجْنَا
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ وَلَيَالِي الْحَجِّ وَحُرُمِ الْحَجِّ
فَنَزَلْنَا بِسَرِفَ قَالَتْ فَخَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ
فَقَالَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ مَعَهُ هَدْيٌ
فَأَحَبَّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ
وَمَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ فَلَا قَالَتْ
فَالْآخِذُ بِهَا وَالتَّارِكُ لَهَا مِنْ أَصْحَابِهِ

وحرم
من غير اليوم

قَالَتْ فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَرِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَكَانُوا أَهْلَ
قُوَّةٍ وَكَانَ مَعَهُمُ الْهَدْيُ فَلَمْ يَقْدِرُوا
عَلَى الْعُمْرَةِ قَالَتْ فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي
فَقَالَ مَا يُبْكِيكِ يَا هَنْتَاهْ قُلْتُ سَمِعْتُ
قَوْلَكَ لِأَصْحَابِكَ فَمُنِعْتُ الْعُمْرَةَ قَالَ وَمَا
شَأْنُكِ قُلْتُ لَا أُصَلِّي قَالَ فَلَا يَضِيرُكِ
إِنَّمَا أَنْتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ كَتَبَ اللَّهُ
عَلَيْكِ مَا كَتَبَ عَلَيْهِنَّ فَكُونِي فِي حَجَّتِكِ
فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْزُقَكِيهَا قَالَتْ فَخَرَجْنَا فِي

حجته حتى قدمنا منى فطهرت ثم
خرجت معه في النفر الآخر حتى نزل
المحصب ونزلنا معه فدعا عبد الرحمن
بن أبي بكر فقال اخرج بأختك من
الحرم فلتهل بعمرة ثم افرغا ثم ائتيا
هاهنا فإني أنظركما حتى تأتياني
قالت فخرجنا حتى إذا فرغت وفرغت
من الطواف ثم جئته بسحر فقال هل
فرغتم فقلت نعم فآذن بالرحيل في
أصحابه فارتحل الناس فمر متوجها إلى
المدينة ضير من ضار يضير ضيرا ويقال

من منى فأفضت بالبيت قالت ثم خرجت

كذا في اليونينية

انتظركما

قلت

ضار

ضار يضور ضورا وضر يضر ضرا
باب التمتع والإقران والإفراد
بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي
حدثنا عثمن نا جرير عن منصور عن
إبرهيم عن الأسود عن عائشة رضي
الله عنها خرجنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم ولا نرى إلا أنه الحج فلما قدمنا
تطوفنا بالبيت فأمر النبي صلى الله
عليه وسلم من لم يكن ساق الهدي
أن يحل فحل من لم يكن ساق الهدي ونساؤه
لم يسقن فأحللن قالت عائشة رضي الله

عَنْهَا فَحِضْتُ فَلَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ فَلَمَّا
كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ
يَرْجِعُ النَّاسُ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ وَأَرْجِعُ أَنَا
بِحَجَّةٍ قَالَ وَمَا طُفْتِ لَيَالِيَ قَدِمْنَا مَكَّةَ
قُلْتُ لَا قَالَ فَاذْهَبِي مَعَ أُخْتِكِ إِلَى التَّنْعِيمِ
فَأَهِلِّي بِعُمْرَةٍ ثُمَّ مَوْعِدُكِ كَذَا وَكَذَا
قَالَتْ صَفِيَّةُ مَا أُرَانِي إِلَّا حَابِسَتَهُمْ قَالَ
عَقْرَى حَلْقَى أَوَمَا طُفْتِ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَتْ
قُلْتُ بَلَى قَالَ لَا بَأْسَ انْفِرِي قَالَتْ عَائِشَةُ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَلَقِيَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَهُوَ مُصْعِدٌ مِنْ مَكَّةَ وَأَنَا

منهبطه

مُنْهَبِطَةٌ عَلَيْهَا أَوْ أَنَا مُصْعِدَةٌ وَهُوَ مُنْهَبِطٌ
مِنْهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ انا مَالِكٌ
عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حَجَّةِ
الْوَدَاعِ فَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ وَمِنَّا
مَنْ أَهَلَّ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ
بِالْحَجِّ وَأَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بِالْحَجِّ فَأَمَّا مَنْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ أَوْ جَمَعَ
الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لَمْ يَحِلُّوا حَتَّى كَانَ

بيان

يَوْمُ النَّحْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ نا عُنْدَرٌ
نا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ
عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ شَهِدْتُ عُثْمَانَ
يَنْهَى عَنِ الْمُتْعَةِ وَأَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا فَلَمَّا
رَأَى عَلِيٌّ أَهَلَّ بِهِمَا لَبَّيْكَ بِعُمْرَةٍ
وَحَجَّةٍ قَالَ مَا كُنْتُ لِأَدَعَ سُنَّةَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقَوْلِ أَحَدٍ حَدَّثَنَا
مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ نا وُهَيْبٌ نا ابْنُ
طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْعُمْرَةَ
فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ الْفُجُورِ فِي الْأَرْضِ

و

١٠٢

وَيَجْعَلُونَ الْمُحَرَّمَ صَفَرًا وَيَقُولُونَ إِذَا بَرَأَ
الدَّبَرُ وَعَفَا الْأَثَرُ وَانْسَلَخَ صَفَرٌ حَلَّتِ
الْعُمْرَةُ لِمَنِ اعْتَمَرَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ صُبَيْحَةَ
رَابِعَةٍ مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ فَأَمَرَهُمْ أَنْ
يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً فَتَعَاظَمَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ
فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْحِلِّ قَالَ حِلٌّ
كُلُّهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى نا عُنْدَرٌ نا شُعْبَةُ
عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ
عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمْتُ عَلَى
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُ بِالْحِلِّ

حـ فامرنى

حَدَّثَنَا إِسْمٰعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ وَنَا
عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوسُفَ انا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ
عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمْ
زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا
قَالَتْ يَا رَسُولَ اللّٰهِ مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا
بِعُمْرَةٍ وَلَمْ تَحِلَّ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ قَالَ
إِنِّي لَبَّدْتُ رَأْسِي وَقَلَّدْتُ هَدْيِي فَلَا
أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ حَدَّثَنَا آدَمُ نَا شُعْبَةُ انا
أَبُو جَمْرَةَ نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ الضُّبَعِيُّ قَالَ
تَمَتَّعْتُ فَرَآنِي نَاسٌ فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا فَأَمَرَنِي فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ

كَأَنَّ رَجُلًا يَقُولُ لِي حَجٌّ مَبْرُورٌ وَعُمْرَةٌ
مُتَقَبَّلَةٌ فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ سُنَّةَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي
أَقِمْ عِنْدِي فَأَجْعَلُ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي
قَالَ شُعْبَةُ فَقُلْتُ لِمَ فَقَالَ لِلرُّؤْيَا
الَّتِي رَأَيْتُ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ نَا أَبُو شِهَابٍ
قَالَ قَدِمْتُ مُتَمَتِّعًا مَكَّةَ بِعُمْرَةٍ فَدَخَلْنَا
قَبْلَ التَّرْوِيَةِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَقَالَ لِي أُنَاسٌ
مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ تَصِيرُ الْآنَ حَجَّتُكَ مَكِّيَّةً
فَدَخَلْتُ عَلَى عَطَاءٍ أَسْتَفْتِيهِ فَقَالَ
حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا

أنه حج مع النبي صلى الله عليه وسلم
يوم ساق البدن معه وقد أهلوا بالحج
مفردا فقال لهم أحلوا من إحرامكم
بطواف البيت وبين الصفا والمروة و
قصروا ثم أقيموا حلالا حتى إذا كان
يوم التروية فأهلوا بالحج واجعلوا التي
قدمتم بها متعة فقالوا كيف نجعلها
متعة وقد سمينا الحج فقال افعلوا ما
أمرتكم فلولا أني سقت الهدي لفعلت
مثل الذي أمرتكم ولكن لا يحل مني حرام
حتى يبلغ الهدي محله ففعلوا حدثنا

قتيبة بن سعيد نا حجاج بن محمد الأعور
عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سعيد بن
المسيب قال اختلف علي وعثمان رضي
الله عنهما وهما بعسفان في المتعة فقال
علي ما تريد إلا أن تنهى عن أمر فعله
النبي صلى الله عليه وسلم فلما رأى
ذلك علي أهل بهما جميعا باب
من لبى بالحج وسماه حدثنا مسدد نا
حماد بن زيد عن أيوب قال سمعت
مجاهدا يقول نا جابر بن عبد الله رضي
الله عنهما قدمنا مع رسول الله صلى الله

عليه وسلم ونحن نقول لبيك اللهم
لبيك بالحج فأمرنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فجعلناها عمرة باب
التمتع حدثنا موسى ابن إسمعيل
ناهمام عن قتادة قال حدثني مطرف
عن عمران رضي الله عنه قال تمتعنا
على عهد رسول الله صلى الله عليه و
سلم فنزل القرآن قال رجل برأيه
ماشاء باب قول الله تعالى ذلك
لمن لم يكن أهله حاضري المسجد
الحرام وقال أبو كامل فضيل بن

على عهد النبي صلى الله عليه وسلم

حسين البصري نا أبو معشر نا عثمان بن
غياث عن عكرمة عن ابن عباس
رضي الله عنهما أنه سئل عن متعة
الحج فقال أهل المهاجرون والأنصار
وأزواج النبي صلى الله عليه وسلم
في حجة الوداع وأهللنا فلما قدمنا
مكة قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اجعلوا إهلالكم بالحج عمرة
إلا من قلد الهدي طفنا بالبيت و
بالصفا والمروة وأتينا النساء ولبسنا
الثياب، وقال من قلد الهدي فإنه

البراء

لا يحل له حتى يبلغ الهدي محله ثم
أمرنا عشية التروية أن نهل بالحج
فإذا فرغنا من المناسك جئنا فطفنا
بالبيت وبالصفا والمروة فقد تم
حجنا وعلينا الهدي كما قال الله تعالى
فما استيسر من الهدي فمن لم يجد
فصيام ثلثة أيام في الحج وسبعة إذا
رجعتم إلى أمصاركم الشاة تجزي
فجمعوا نسكين في عام بين الحج والعمرة
فإن الله تعالى أنزله في كتابه و
سنة نبيه صلى الله عليه وسلم و

أباحه للناس غير أهل مكة قال الله و
ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد
الحرام وأشهر الحج التي ذكر الله تعالى شوال
وذو القعدة وذو الحجة فمن تمتع في هذه
الأشهر فعليه دم أو صوم والرفث
الجماع والفسوق المعاصي والجدال
المراء باب الاغتسال عند دخول
مكة حدثني يعقوب بن إبرهيم نا ابن
علية انا أيوب عن نافع قال كان ابن
عمر رضي الله عنهما إذا دخل أدنى
الحرم أمسك عن التلبية ثم يبيت

١٠٦

٢٠
في كتابه

بذي طوى ثم يصلي به الصبح و
يغتسل ويحدث أن نبي الله صلى الله
عليه وسلم كان يفعل ذلك
باب دخول مكة نهارا أو ليلا
بات النبي صلى الله عليه وسلم
بذي طوى حتى أصبح ثم دخل مكة
وكان ابن عمر رضي الله عنهما
يفعله حدثنا مسدد نا يحيى عن عبيد
الله قال حدثني نافع عن ابن عمر رضي
الله عنهما قال بات النبي صلى الله
عليه وسلم بذي طوى حتى أصبح ثم

صح ط
وليلا

دخل

دخل مكة وكان ابن عمر رضي
الله عنهما يفعله باب من أين
يدخل مكة حدثنا إبرهيم بن المنذر
قال حدثني معن قال حدثني ملك عن
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يدخل من الثنية العليا ويخرج من
الثنية السفلى باب من أين يخرج
من مكة حدثنا مسدد بن مسرهد
البصري نا يحيى عن عبيد الله عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول

اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ
مِنْ كَدَاءٍ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا الَّتِي
بِالْبَطْحَاءِ وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ كَانَ يُقَالُ هُوَ مُسَدَّدٌ
كَاسْمِهِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ
مَعِينٍ يَقُولُ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ
يَقُولُ لَوْ أَنَّ مُسَدَّدًا أَتَيْتَهُ فِي بَيْتِهِ
فَحَدَّثَهُ لَاسْتَحَقَّ ذَلِكَ وَمَا أُبَالِي
كُتُبِي كَانَتْ عِنْدِي أَوْ عِنْدَ مُسَدَّدٍ
حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا نَا
سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ

وخرج ص

عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا جَاءَ إِلَى
مَكَّةَ دَخَلَ مِنْ أَعْلَاهَا وَخَرَجَ مِنْ
أَسْفَلِهَا حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ
الْمَرْوَزِيُّ نَا أَبُو أُسَامَةَ نَا هِشَامُ بْنُ
عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ
عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ وَخَرَجَ
مِنْ كُدًى مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ
نَا ابْنُ وَهْبٍ نَا عَمْرٌو عَنْ هِشَامِ بْنِ
عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ

ها ط

مخطوطات الرياض

عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ أَعْلَى مَكَّةَ
قَالَ هِشَامٌ وَكَانَ عُرْوَةُ يَدْخُلُ
عَلَى كِلْتَيْهِمَا مِنْ كَدَاءٍ وَكُدًا وَأَكْثَرُ
مَا يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ وَكَانَتْ أَقْرَبَهُمَا
إِلَى مَنْزِلِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ
نَا حَاتِمٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ دَخَلَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ
مِنْ كَدَاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ وَكَانَ عُرْوَةُ
أَكْثَرُ مَا يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ وَكَانَ
أَقْرَبَهُمَا إِلَى مَنْزِلِهِ حَدَّثَنَا مُوسَى نَا وُهَيْبٌ

نَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ
وَكَانَ عُرْوَةُ يَدْخُلُ مِنْهُمَا كِلَيْهِمَا
وَأَكْثَرُ مَا يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ أَقْرَبِهِمَا
إِلَى مَنْزِلِهِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ كَدَاءٌ وَ
كُدًا مَوْضِعَانِ بَابُ فَضْلِ مَكَّةَ
وَبُنْيَانِهَا وَقَوْلِهِ تَعَالَى وَإِذْ جَعَلْنَا
الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا وَاتَّخِذُوا
مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا
إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَعِيلَ أَنْ طَهِّرَا
بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ

السجود وإذ قال إبرهيم رب اجعل
هذا بلدا آمنا وارزق أهله من
الثمرات من امن منهم بالله واليوم
الآخر قال ومن كفر فأمتعه قليلا
ثم أضطره إلى عذاب النار وبئس
المصير وإذ يرفع إبرهيم القواعد
من البيت وإسمعيل ربنا تقبل منا
إنك أنت السميع العليم ربنا و
اجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا
أمة مسلمة لك وأرنا مناسكنا
وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم

ص الى قوله انك انت التواب الرحيم

حدثنا

حدثنا عبد الله بن محمد نا أبو عاصم
قال أخبرني ابن جريج قال أخبرني
عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن
عبد الله رضي الله عنهما قال لما
بنيت الكعبة ذهب النبي صلى الله
عليه وسلم وعباس ينقلان
الحجارة فقال العباس للنبي صلى
الله عليه وسلم اجعل إزارك على
رقبتك فخر إلى الارض وطمحت
عيناه إلى السماء فقال أربني إزاري
فشده عليه حدثنا عبد الله بن

ه يقول

ص فطمحت

١٦٠

مسلمة عن مالك عن ابن شهاب
عن سالم بن عبد الله بن أبي بكر أخبر
عبد الله بن عمر عن عائشة رضي الله
عنهم زوج النبي صلى الله عليه
وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لها ألم ترى أن قومك لما
بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد
إبرهيم فقلت يرسول الله ألا تردها
على قواعد إبرهيم قال لولا حدثان
قومك بالكفر لفعلت فقال عبد الله
رضي الله عنه لإن كانت عائشة

أن عبد الله بن محمد

حين

رضي الله

رضي الله عنها سمعت هذا من رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما أرى
رسول الله صلى الله عليه وسلم
ترك استلام الركنين الذين
يليان الحجر إلا أن البيت لم يتمم
على قواعد إبرهيم حدثنا مسدد
نا أبو الأحوص نا أشعث عن الأسود بن
يزيد عن عائشة رضي الله عنها قالت
سألت النبي صلى الله عليه وسلم
عن الجدر أمن البيت هو قال نعم
قلت فما لهم لم يدخلوه في البيت

الجدار

قَالَ إِنَّ قَوْمَكِ قَصَّرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ
قَلْتُ فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعًا قَالَ فَعَلَ
ذَلِكَ قَوْمُكِ لِيُدْخِلُوا مَنْ شَاؤُا
وَيَمْنَعُوا مَنْ شَاؤُا وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكِ
حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ فَأَخَافُ
أَنْ تُنْكِرَ قُلُوبُهُمْ أَنْ أُدْخِلَ
الْجَدْرَ فِي الْبَيْتِ وَأَنْ أُلْصِقَ بَابَهُ
بِالْأَرْضِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ
نَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ
قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قصرت ٥ص

يدخلوها ٥س

بجاهلية ٥ه

لَوْلَا حَدَاثَةُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ
ثُمَّ لَبَنَيْتُهُ عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ
السَّلَامُ فَإِنَّ قُرَيْشًا اسْتَقْصَرَتْ بِنَاءَهُ
وَجَعَلْتُ لَهُ خَلْفًا قَالَ أَبُو مُعَوِيَةَ نَا
هِشَامٌ خَلْفًا يَعْنِي بَابًا حَدَّثَنَا بَيَانُ بْنُ
عَمْرٍو نَا يَزِيدُ نَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ نَا يَزِيدُ بْنُ
رُومَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ
سَلَّمَ قَالَ لَهَا يَا عَائِشَةُ لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكِ
حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ
فَهُدِمَ فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا أُخْرِجَ مِنْهُ

وَأَلزَقْتُهُ بِالأَرْضِ وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ
بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا غَرْبِيًّا فَبَلَغْتُ بِهِ أَسَاسَ
إِبْرَاهِيمَ فَذَلِكَ الَّذِي حَمَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى هَدْمِهِ قَالَ يَزِيدُ
وَشَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ حِينَ هَدَمَهُ وَ
بَنَاهُ وَأَدْخَلَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ وَقَدْ رَأَيْتُ
أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ حِجَارَةً كَأَسْنِمَةِ الإِبِلِ
قَالَ جَرِيرٌ فَقُلْتُ لَهُ أَيْنَ مَوْضِعُهُ قَالَ
أُرِيكَهُ الآنَ فَدَخَلْتُ مَعَهُ الْحِجْرَ
فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ فَقَالَ هَاهُنَا قَالَ
جَرِيرٌ فَحَزَرْتُ مِنَ الْحِجْرِ سِتَّةَ أَذْرُعٍ

أَوْ نَحْوَهَا **بَابُ** فَضْلِ الْحَرَمِ وَ
قَوْلِهِ تَعَالَى إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ
هَذِهِ الْبَلْدَةِ الَّذِي حَرَّمَهَا وَلَهُ كُلُّ
شَيْءٍ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ
وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ أَوَلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا
آمِنًا يُجْبَى إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا
مِنْ لَدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ نَا جَرِيرُ بْنُ
عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ
عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ إِنَّ هٰذَا
الْبَلَدَ حَرَّمَهُ اللّٰهُ لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ وَلَا
يُنَفَّرُ صَيْدُهُ وَلَا يَلْتَقِطُ لُقَطَتَهُ إِلَّا
مَنْ عَرَّفَهَا بَابُ تَوْرِيثِ دُورِ مَكَّةَ
وَبَيْعِهَا وَشِرَائِهَا وَأَنَّ النَّاسَ فِي
مَسْجِدِ الْحَرَامِ سَوَاءٌ خَاصَّةً لِقَوْلِهِ تَعَالَى
إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ
سَبِيلِ اللّٰهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ
لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ
وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ
عَذَابٍ أَلِيمٍ الْبَادِ الطَّارِي مَعْكُوفًا

المسجد

محبوسًا

مَحْبُوسًا حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ أَخْبَرَنِي
ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ
عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا
أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ أَيْنَ تَنْزِلُ فِي دَارِكَ
بِمَكَّةَ فَقَالَ وَهَلْ تَرَكَ عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ
أَوْ دُورٍ وَكَانَ عَقِيلٌ وَرِثَ أَبَا
طَالِبٍ هُوَ وَطَالِبٌ وَلَمْ يَرِثْهُ جَعْفَرٌ
وَلَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا شَيْئًا لِأَنَّهُمَا
كَانَا مُسْلِمَيْنِ وَكَانَ عَقِيلٌ وَ
طَالِبٌ كَافِرَيْنِ فَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ لَا يَرِثُ الْمُؤْمِنُ
الْكَافِرَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَكَانُوا يَتَأَوَّلُونَ
قَوْلَ اللهِ تَعَالَى إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا
وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي
سَبِيلِ اللهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا
أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ الْآيَةَ

بَابُ نُزُولِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا شُعَيْبٌ عَنِ
الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ
أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَرَادَ

قدوم

١١٥

قُدُومَ مَكَّةَ مَنْزِلُنَا غَدًا إِنْ شَاءَ اللهُ
بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى
الْكُفْرِ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ نَا الْوَلِيدُ نَا
الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ
أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْغَدِ يَوْمَ النَّحْرِ وَهُوَ
بِمِنًى نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ
حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ يَعْنِي
ذَلِكَ الْمُحَصَّبَ وَذَلِكَ أَنَّ قُرَيْشًا
وَكِنَانَةَ تَحَالَفَتْ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ

النبي

بذلك

وبني عبد المطلب أن لا ينا كحوا هم
ولا يبايعوهم حتى يسلموا إليهم النبي
صلى الله عليه وسلم وقال سلامة
عن عقيل ويحيى عن الضحاك عن
الأوزاعي أخبرني ابن شهاب وقال
بني هاشم وبني المطلب قال أبو عبد الله
بني المطلب أشبه باب قول الله
تعالى وإذ قال إبراهيم رب اجعل
هذا البلد آمنا واجنبني وبني أن
نعبد الأصنام رب إنهن أضللن
كثيرا من الناس فمن تبعني فإنه مني

في هامش النسخة ما مثاله
قوله ويحيى عن الضحاك
تصحيف والصواب
يحيى بن الضحاك و
هو يحيى بن عبد الله
بن الضحاك الباهلي
ومن نص على ذلك
المزي في الاطراف
وكذا اخرجه
من طريقه

صح
السماع الى قوله
لعلهم يشكرون

ومن

ومن عصاني فإنك غفور رحيم ربنا
إني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي
زرع عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا
الصلوة فاجعل أفئدة من الناس
تهوي إليهم الاية باب قول
الله تعالى جعل الله الكعبة البيت
الحرام قياما للناس والشهر الحرام و
الهدي والقلائد ذلك لتعلموا أن
الله يعلم ما في السموت وما في الأرض
وأن الله بكل شيء عليم حدثنا علي بن
عبد الله نا سفين نا زياد بن سعد عن

الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُخَرِّبُ الْكَعْبَةَ
ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى
بْنُ بُكَيْرٍ نَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
عَبْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ انَا مُحَمَّدُ
بْنُ أَبِي حَفْصَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانُوا
يَصُومُونَ عَاشُورَاءَ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ

رمضان

رَمَضَانُ وَكَانَ يَوْمًا تُسْتَرُ فِيهِ
الْكَعْبَةُ فَلَمَّا فَرَضَ اللَّهُ رَمَضَانَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ
شَاءَ أَنْ يَتْرُكَهُ فَلْيَتْرُكْهُ حَدَّثَنَا
أَحْمَدُ نَا أَبِي نَا إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ
حَجَّاجٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي عُتْبَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ لَيُحَجَّنَّ الْبَيْتُ وَلَيُعْتَمَرَنَّ بَعْدَ
خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ تَابَعَهُ أَبَانُ

وعمران عن قتادة وقال عبد الرحمن
عن شعبة قال لا تقوم الساعة حتى
لا يحج البيت والأول أكثر سمع
قتادة عبد الله وعبد الله أبا سعيد

باب كسوة الكعبة

حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب نا خالد بن
الحرث نا سفين نا واصل الأحدب
عن أبي وائل قال جئت إلى شيبة
وحدثنا قبيصة نا سفين عن واصل
عن أبي وائل قال جلست مع شيبة
على الكرسي في الكعبة فقال لقد

جلس

جلس هذا المجلس عمر رضي الله عنه
فقال لقد هممت أن لا أدع فيها
صفراء ولا بيضاء إلا قسمته قلت
إن صاحبيك لم يفعلا قال هما المرآن
أقتدي بهما

باب هدم الكعبة

قالت عائشة رضي الله عنها قال النبي
صلى الله عليه وسلم يغزو جيش
الكعبة فيخسف بهم حدثنا عمرو بن
علي نا يحيى بن سعيد نا عبيد الله بن
الأخنس حدثني ابن أبي مليكة عن
ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي

جيش

صلى الله عليه وسلم قال كأني
به أسود أفحج يقلعها حجرا حجرا
حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن
يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن
المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يخرب الكعبة ذو السويقتين من
الحبشة باب ما ذكر في الحجر الأسود
حدثنا محمد بن كثير نا سفين عن
الأعمش عن إبرهيم عن عابس بن
ربيعة عن عمر رضي الله عنهما أنه

جاء إلى الحجر الأسود فقبله فقال
إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع
ولولا أني رأيت النبي صلى الله عليه
وسلم يقبلك ما قبلتك باب إغلاق
البيت ويصلى في أي نواحي البيت شاء
حدثنا قتيبة بن سعيد نا الليث عن
ابن شهاب عن سالم عن أبيه أنه قال
دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
البيت هو وأسامة بن زيد وبلال
وعثمن بن طلحة فأغلقوا عليهم فلما
فتحوا كنت أول من ولج فلقيت بلالا

رسول الله صلى الله عليه وسلم

فسألته هل صلى فيه رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال نعم بين العمودين
اليمانيين باب الصلوة في الكعبة
حدثنا أحمد بن محمد انا عبد الله أنا
موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما أنه كان إذا دخل
الكعبة مشى قبل الوجه حين يدخل
ويجعل الباب قبل الظهر يمشي حتى
يكون بينه وبين الجدار الذي قبل
وجهه قريبا من ثلث أذرع فصلى
يتوخى المكان الذي أخبره بلال أن

قريب ثلثة

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلى فيه وليس على أحد بأس أن يصلي
في أي نواحي البيت شاء باب
من لم يدخل الكعبة وكان ابن
عمر رضي الله عنهما يحج كثيرا ولا
يدخل حدثنا مسدد نا خالد بن عبد الله
نا إسمعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن
أبي أوفى قال اعتمر رسول الله صلى
الله عليه وسلم فطاف بالبيت و
صلى خلف المقام ركعتين ومعه من
يستره من الناس فقال له رجل أدخل

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الْكَعْبَةَ قَالَ لَا ۝ بَابُ مَنْ كَبَّرَ فِي
نَوَاحِي الْكَعْبَةِ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ نَا عَبْدُ
الْوَارِثِ نَا أَيُّوبُ نَا عِكْرِمَةُ عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ إِنَّ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِمَ أَبَى
أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيهِ الْآلِهَةُ فَأَمَرَ
فَأُخْرِجَتْ فَأَخْرَجُوا صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ
وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيْدِيهِمَا الْأَزْلَامُ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ
سَلَّمَ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَمَا وَاللَّهِ قَدْ عَلِمُوا

لقد

أَنَّهُمَا لَمْ يَسْتَقْسِمَا بِهَا قَطُّ فَدَخَلَ
الْبَيْتَ فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِيهِ وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ ۝
بَابُ كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الرَّمَلِ ۝
حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ نَا حَمَّادٌ هُوَ
ابْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ
فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ إِنَّهُ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ
وَقَدْ وَهَنَهُمْ حُمَّى يَثْرِبَ فَأَمَرَهُمُ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَرْمُلُوا
الْأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ

وقد

الرُّكْنَيْنِ وَلَمْ يَمْنَعْهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ
يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءُ
عَلَيْهِمْ **بَابُ** اسْتِلَامِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ
حِينَ يَقْدَمُ مَكَّةَ أَوَّلَ مَا يَطُوفُ وَ
يَرْمُلُ ثَلَاثًا **حَدَّثَنَا** أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ
أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ
شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ يَقْدَمُ مَكَّةَ إِذَا اسْتَلَمَ
الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ أَوَّلَ مَا يَطُوفُ يَخُبُّ
ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ **بَابُ** الرَّمَلِ

ابن سلام
مرغير اليونسه

فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدٌ نَا سُرَيْجُ
بْنُ النُّعْمَانِ نَا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَعَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ وَمَشَى
أَرْبَعَةً فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ تَابَعَهُ اللَّيْثُ
قَالَ حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ فَرْقَدٍ عَنْ نَافِعٍ
عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ
أَبِي مَرْيَمَ نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِلرُّكْنِ

ابن ابي كثير

أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ
وَلَا تَنْفَعُ وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَلَمَكَ مَا
اسْتَلَمْتُكَ فَاسْتَلَمَهُ ثُمَّ قَالَ فِيمَ لَنَا وَ
لِلرَّمَلِ إِنَّمَا كُنَّا رَاءَيْنَا بِهِ الْمُشْرِكِينَ
وَقَدْ أَهْلَكَهُمُ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ شَيْءٌ صَنَعَهُ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا نُحِبُّ
أَنْ نَتْرُكَهُ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ نَا يَحْيَى
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ مَا تَرَكْتُ اسْتِلَامَ
هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ فِي شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ

ص ٥ ص
رسول الله ص
ص ٥ ص
ر ص أينا ص
من الفرع

ط
رسول الله

رسول الله

مُنْذُ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ
سَلَّمَ يَسْتَلِمُهُمَا قُلْتُ لِنَافِعٍ أَكَانَ ابْنُ
عُمَرَ يَمْشِي بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ قَالَ إِنَّمَا كَانَ
يَمْشِي لِيَكُونَ أَيْسَرَ لِاسْتِلَامِهِ بَابُ
اسْتِلَامِ الرُّكْنِ بِالْمِحْجَنِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
صَالِحٍ وَيَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَا نَا ابْنُ
وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ
شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ طَافَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ
يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنٍ تَابَعَهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ

ابن عبد الله عن ع

عَنِ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمِّهِ بَابُ
مَنْ لَمْ يَسْتَلِمْ إِلَّا الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ
وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ انا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي
عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ أَنَّهُ
قَالَ وَمَنْ يَتَّقِي شَيْئًا مِنَ الْبَيْتِ وَكَانَ
مُعَاوِيَةُ يَسْتَلِمُ الْأَرْكَانَ فَقَالَ لَهُ ابْنُ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا إِنَّهُ لَا يُسْتَلَمُ
هٰذَانِ الرُّكْنَانِ فَقَالَ لَيْسَ شَيْءٌ
مِنَ الْبَيْتِ مَهْجُورًا وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَسْتَلِمُهُنَّ كُلَّهُنَّ حَدَّثَنَا
أَبُو الْوَلِيدِ نا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ

سَالِمِ بْنِ

١٠٤

كنا عهدنا نصير النسبة في البوجنية

سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُمَا قَالَ لَمْ أَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَسْتَلِمُ مِنَ الْبَيْتِ إِلَّا الرُّكْنَيْنِ
الْيَمَانِيَيْنِ بَابُ تَقْبِيلِ الْحَجَرِ حَدَّثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ نا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ انا
وَرْقَاءُ انا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ
رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
قَبَّلَ الْحَجَرَ وَقَالَ لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبَّلَكَ مَا
قَبَّلْتُكَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ نا حَمَّادٌ عَنِ
الزُّبَيْرِ بْنِ عَرَبِيٍّ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ

لا تستلم هذين الركنين ص

مهجور ص

ابن زيد ط

عمر رضي الله عنهما عن استلام الحجر
فقال رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يستلمه ويقبله قال
قلت أرأيت إن زحمت أرأيت
إن غلبت قال اجعل أرأيت باليمن
رأيت رسول الله صلى الله عليه و
سلم يستلمه ويقبله باب من
أشار إلى الركن إذا أتى عليه حدثنا
محمد بن المثنى نا عبد الوهاب نا
خلد عن عكرمة عن ابن عباس رضي
الله عنهما قال طاف النبي صلى الله

ط وقال ارايت

قال محمد بن يوسف الفربري وجدت في كتاب ابي جعفر قال ابو عبد الله الزبير بن عدي كوفي والزبير بن عربي بصري
من اليونينية من غير صحيح عليه

عليه

١٢٥

عليه وسلم بالبيت على بعير كلما
أتى على الركن أشار إليه باب
التكبير عند الركن حدثنا مسدد نا
خلد بن عبد الله نا خلد الحذاء عن
عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال طاف النبي صلى الله عليه
وسلم بالبيت على بعير كلما أتى
الركن أشار إليه بشيء كان عنده
وكبر تابعه إبرهيم بن طهمان عن
خلد الحذاء باب من طاف
بالبيت إذا قدم مكة قبل أن يرجع

هكذا مخرج في اليونينية على لفظ على وليس بالهامش شي

هـ على

إلى بيته ثم صلى ركعتين ثم خرج
إلى الصفا حدثنا أصبغ عن ابن وهب
أخبرني عمرو عن محمد بن عبد الرحمن
ذكرت لعروة قال فأخبرتني عائشة
رضي الله عنها أن أول شيء بدأ به
حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم
أنه توضأ ثم طاف ثم لم تكن عمرة
ثم حج أبو بكر وعمر رضي الله عنهما
مثله ثم حججت مع أبي الزبير
رضي الله عنه فأول شيء بدأ به
الطواف ثم رأيت المهاجرين و

والأنصار يفعلونه وقد أخبرتني
أمي أنها أهلت هي وأختها والزبير
وفلان وفلان بعمرة فلما مسحوا
الركن حلوا حدثنا إبراهيم بن
المنذر نا أبو ضمرة أنس نا موسى بن
عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان إذا طاف
في الحج أو العمرة أول ما يقدم سعى
ثلثة أطواف ومشى أربعة ثم سجد
ثم يطوف بين الصفا والمروة

حدثنا إبراهيم بن المنذر نا أنس بن
عياض عن عبيد الله عن نافع عن ابن
عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى
الله عليه وسلم كان إذا طاف
بالبيت الطواف الأول يخب ثلثة
أطواف ويمشي أربعة وأنه كان
يسعى بطن المسيل إذا طاف بين
الصفا والمروة باب طواف
النساء مع الرجال وقال عمرو بن علي
نا أبو عاصم قال ابن جريج انا قال أخبرني
عطاء إذ منع ابن هشام النساء

صح لي
صح اخبرني

الطواف

مخطوطات جامعة الرياض
١٢٧

الطواف مع الرجال قال كيف يمنعهن
وقد طاف نساء النبي صلى الله
عليه وسلم مع الرجال قلت أبعد
الحجاب أو قبل قال إي لعمري لقد
أدركته بعد الحجاب قلت كيف
يخالطن الرجال قال لم يكن يخالطن
كانت عائشة رضي الله عنها تطوف
حجرة من الرجال لا تخالطهم فقالت
امرأة انطلقي نستلم يا أم المؤمنين
قالت عنك وأبت يخرجن متنكرات
بالليل فيطفن مع الرجال ولكنهن

حجزة زاي
ص س ط انطلقي صح

حين

كُنَّ إِذَا دَخَلْنَ الْبَيْتَ قُمْنَ حَتَّى
يَدْخُلْنَ وَأُخْرِجَ الرِّجَالُ وَكُنْتُ
أَبِي عَائِشَةَ أَنَا وَعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ وَهِيَ
مُجَاوِرَةٌ فِي جَوْفِ ثَبِيرٍ قُلْتُ وَمَا
حِجَابُهَا قَالَ هِيَ فِي قُبَّةٍ تُرْكِيَّةٍ لَهَا
غِشَاءٌ وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَهَا غَيْرُ ذَلِكَ
وَرَأَيْتُ عَلَيْهَا دِرْعًا مُوَرَّدًا حَدَّثَنَا
إِسْمَعِيلُ نَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ
عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ
سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى

الله

١٢٨

٧ قَالَتْ شَكَوْتُ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَشْتَكِي فَقَالَ
طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ
فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ حِينَئِذٍ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ
وَهُوَ يَقْرَأُ وَالطُّورِ وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ
بَابُ الْكَلَامِ فِي الطَّوَافِ حَدَّثَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى نَا هِشَامٌ أَنَّ ابْنَ
جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ أَخْبَرَنِي سُلَيْمٌ الْأَحْوَلُ
أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ

قَالَ

بِإِنْسَانٍ رَبَطَ يَدَهُ إِلَى إِنْسَانٍ بِسَيْرٍ
أَوْ بِخَيْطٍ أَوْ بِشَيْءٍ غَيْرِ ذَلِكَ فَقَطَعَهُ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ ثُمَّ
قَالَ قُدْهُ بِيَدِهِ **بَابٌ** إِذَا رَأَى سَيْرًا
أَوْ شَيْئًا يُكْرَهُ فِي الطَّوَافِ قَطَعَهُ **حَدَّثَنَا**
أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ
عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
رَأَى رَجُلًا يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِزِمَامٍ
أَوْ غَيْرِهِ فَقَطَعَهُ **بَابٌ** لَا يَطُوفُ
بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ وَلَا يَحُجُّ مُشْرِكٌ **حَدَّثَنَا**

يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ نَا اللَّيْثُ قَالَ يُونُسُ قَالَ
ابْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ
الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَهُ فِي
الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَّرَهُ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ
يَوْمَ النَّحْرِ فِي رَهْطٍ يُؤَذِّنُ فِي النَّاسِ
أَلَا لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا
يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ **بَابٌ**
إِذَا وَقَفَ فِي الطَّوَافِ وَقَالَ عَطَاءٌ
فِيمَنْ يَطُوفُ فَتُقَامُ الصَّلَاةُ أَوْ يُدْفَعُ

عَنْ مَكَانِهِ إِذَا سَلَّمَ يَرْجِعُ إِلَى حَيْثُ
قُطِعَ عَلَيْهِ وَيُذْكَرُ نَحْوُهُ عَنِ ابْنِ
عُمَرَ وَعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللّٰهُ
عَنْهُمْ **باب** صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسُبُوعِهِ رَكْعَتَيْنِ وَقَالَ
نَافِعٌ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا
يُصَلِّي لِكُلِّ سُبُوعٍ رَكْعَتَيْنِ وَ
قَالَ إِسْمٰعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ
إِنَّ عَطَاءً يَقُولُ تُجْزِئُهُ الْمَكْتُوبَةُ مِنْ
رَكْعَتَيِ الطَّوَافِ فَقَالَ السُّنَّةُ أَفْضَلُ
لَمْ يَطُفِ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

سبوعاً

صح
فيني

سُبُوعًا قَطُّ إِلَّا صَلَّى رَكْعَتَيْنِ **حدثنا**
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ نَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو
سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا
أَيَقَعُ الرَّجُلُ عَلَى امْرَأَتِهِ فِي الْعُمْرَةِ
قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ
قَالَ قَدِمَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا ثُمَّ
صَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ وَطَافَ
بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَقَالَ لَقَدْ كَانَ
لَكُمْ فِي رَسُولِ اللّٰهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ قَالَ
وَسَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ

عنهما فقال لا يقرب امرأته حتى
يطوف بين الصفا والمروة باب
من لم يقرب الكعبة ولم يطف حتى
يخرج إلى عرفة ويرجع بعد الطواف
الأول حدثنا محمد بن أبي بكر نا
فضيل نا موسى بن عقبة أخبرني
كريب عن عبد الله بن عباس رضي
الله عنهما قال قدم النبي صلى الله
عليه وسلم مكة فطاف وسعى بين
الصفا والمروة ولم يقرب الكعبة
بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة

باب من صلى ركعتي الطواف
خارجا من المسجد وصلى عمر رضي
الله عنه خارجا من الحرم حدثنا
عبد الله بن يوسف انا مالك عن
محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن
زينب عن أم سلمة رضي الله عنها
شكوت إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم وحدثني محمد بن حرب نا
أبو مروان يحيى بن أبي زكريا الغساني
عن هشام عن عروة عن أم سلمة
رضي الله عنها زوج النبي صلى الله

الغساني

عليه وسلم أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال وهو بمكة وأراد
الخروج ولم تكن أم سلمة طافت
بالبيت وأرادت الخروج فقال
لها رسول الله صلى الله عليه و
سلم إذا أقيمت صلوة الصبح
فطوفي على بعيرك والناس يصلون
ففعلت ذلك فلم تصل حتى خرجت

باب من صلى ركعتي الطواف
خلف المقام حدثنا آدم نا شعبة نا
عمرو بن دينار قال سمعت ابن عمر

رضي الله

رضي الله عنهما يقول قدم النبي صلى
الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا
وصلى خلف المقام ركعتين ثم خرج
إلى الصفا وقد قال الله تعالى لقد
كان لكم في رسول الله أسوة حسنة

باب الطواف بعد الصبح والعصر
وكان ابن عمر رضي الله عنهما يصلي
ركعتي الطواف ما لم تطلع الشمس
وطاف عمر بعد الصبح فركب حتى
صلى الركعتين بذي طوى حدثنا الحسن
بن عمر البصري نا يزيد بن زريع عن

طس
صلوه

حبيب عن عطاء عن عروة عن عائشة
رضي الله عنها أن ناسا طوفوا بالبيت
بعد صلوة الصبح ثم قعدوا إلى المذكر
حتى إذا طلعت الشمس قاموا يصلون
فقالت عائشة رضي الله عنها قعدوا
حتى إذا كانت الساعة التي تكره فيها
الصلوة قاموا يصلون حدثنا إبرهيم
بن المنذر نا أبو ضمرة نا موسى بن عقبة
عن نافع أن عبد الله رضي الله عنه
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
ينهى عن الصلوة عند طلوع الشمس

وعند

وعند غروبها حدثني الحسن بن محمد
هو الزعفراني نا عبيدة بن حميد حدثني
عبد العزيز بن رفيع قال رأيت عبد الله
بن الزبير رضي الله عنهما يطوف بعد
الفجر ويصلي ركعتين قال عبد العزيز
ورأيت عبد الله بن الزبير يصلي ركعتين
بعد العصر ويخبر أن عائشة رضي الله
عنها حدثته أن النبي صلى الله عليه
وسلم لم يدخل بيتها إلا صلاهما

باب المريض يطوف راكبا حدثنا

إسحق الواسطي نا خالد عن خالد الحذاء

عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ طَافَ بِالْبَيْتِ وَهُوَ عَلَى بَعِيرِهِ
كُلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ
بِشَيْءٍ فِي يَدِهِ وَكَبَّرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
بْنُ مَسْلَمَةَ نَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبَ
ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا قَالَتْ شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَشْتَكِي
فَقَالَ طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ

ص بنت

راكبه

رَاكِبَةٌ فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ
وَهُوَ يَقْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ
بَابُ سِقَايَةِ الْحَاجِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ نَا أَبُو ضَمْرَةَ نَا عُبَيْدُ اللَّهِ
عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَ اسْتَأْذَنَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ
لَيَالِيَ مِنًى مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ فَأَذِنَ
لَهُ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ نَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدٍ

الخدّاء عن عكرمة عن ابن
عبّاس رضي الله عنهما أنّ رسول
الله صلّى الله عليه وسلّم جاء إلى
السّقاية فاستسقى فقال العبّاس
يا فضل اذهب إلى أمّك فأت
رسول الله صلّى الله عليه وسلّم
بشراب من عندها فقال
اسقني قال يا رسول الله إنّهم
يجعلون أيديهم فيه قال اسقني
فشرب منه ثمّ أتى زمزم وهم
يسقون ويعملون فيها فقال

اعملوا

اعملوا فإنّكم على عمل
صالح ثمّ قال لولا أن
تغلبوا لنزلت حتّى أضع
الحبل على هذه
يعني عاتقه وأشار إلى عاتقه

باب ما جاء في زمزم وقال عبد

انا عبد الله انا يونس عن
الزّهريّ قال أنس بن
مالك كان أبو ذرّ رضي
الله عنه يحدّث أنّ رسول

محمد باقر

الله صلى الله عليه وسلم
قال فرج سقفي وأنا
بمكة فنزل جبريل
عليه السلام ففرج
صدري ثم غسله بماء
زمزم ثم جاء بطست
من ذهب ممتلئ حكمة
وإيمانا فأفرغها في
صدري ثم أطبقه ثم
أخذ بيدي فعرج
إلى السماء الدنيا قال

كذا في اليونينية

جبريل

جبريل لخازن السماء
الدنيا افتح قال من
هذا قال جبريل
حدثنا محمد هو ابن
سلام انا الفزاري
عن عاصم عن الشعبي
أن ابن عباس
رضي الله عنهما
حدثه قال
سقيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم

سلام عنه
مشدد حيث
وقع

مِنْ زَمْزَمَ فَشَرِبَ وَهُوَ
قَائِمٌ قَالَ عَاصِمٌ فَحَلَفَ
عِكْرِمَةُ مَا كَانَ
يَوْمَئِذٍ إِلَّا عَلَى بَعِيرٍ

بَابُ طَوَافِ الْقَارِنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
بْنُ يُوسُفَ انا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ
ثُمَّ قَالَ مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُهِلَّ
بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا

فقدمت

فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ فَلَمْ أَقْضِ
حَجَّتِي أَرْسَلَنِي مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
إِلَى التَّنْعِيمِ فَاعْتَمَرْتُ فَقَالَ عَلَيْهِ
السَّلَامُ هَذِهِ مَكَانُ عُمْرَتِكِ
فَطَافَ الَّذِينَ أَهَلُّوا بِالْعُمْرَةِ
ثُمَّ حَلُّوا ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ بَعْدَ
أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِنًى وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا
بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا

فاما

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ نَا ابْنُ
عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا دَخَلَ ابْنُهُ

عبد الله بن عبد الله وظهره في
الدار فقال إني لا آمن أن يكون
العام بين الناس قتال فيصدوك
عن البيت فلو أقمت فقال قد خرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم
فحال كفار قريش بينه وبين البيت
فإن حيل بيني وبينه أفعل كما فعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقد كان لكم في رسول الله
إسوة حسنة ثم قال أشهدكم
أني قد أوجبت مع عمرتي حجا

يحل

قال ثم قدم

قال ثم قدم فطاف لهما طوافا واحدا
حدثنا قتيبة نا الليث عن نافع أن
ابن عمر رضي الله عنهما أراد الحج
عام نزل الحجاج بابن الزبير فقيل له
إن الناس كائن بينهم قتال وإنا نخاف
أن يصدوك فقال لقد كان لكم
في رسول الله إسوة حسنة إذا أصنع
كما صنع رسول الله صلى الله عليه
وسلم إني أشهدكم أني قد
أوجبت عمرة ثم خرج حتى إذا كان
بظاهر البيداء قال ما شأن الحج

وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ أُشْهِدُكُمْ
أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجًّا مَعَ عُمْرَتِي
وَأَهْدَى هَدْيًا اشْتَرَاهُ بِقُدَيْدٍ
وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ فَلَمْ يَنْحَرْ وَلَمْ يَحِلَّ
مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ وَلَمْ يَحْلِقْ وَلَمْ
يُقَصِّرْ حَتَّى كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ فَنَحَرَ وَحَلَقَ
وَرَأَى أَنْ قَدْ قَضَى طَوَافَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ
بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا كَذَلِكَ نَعَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابُ الطَّوَافِ عَلَى وُضُوءٍ
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى نَا ابْنُ وَهْبٍ

قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَرِثِ عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ
الْقُرَشِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ
فَقَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَأَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
أَنَّهُ أَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ
أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ
عُمْرَةٌ ثُمَّ مُعَاوِيَةُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ
ثُمَّ حَجَجْتُ مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ
فَكَانَ أَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ
ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةٌ ثُمَّ رَأَيْتُ الْمُهَاجِرِينَ

كذا في الأصل وصوابه إلى الزبير كذا نبهامش اليونينية خط الأصل

ثم أخبرني
أبي

لا تكون

وَالْأَنْصَارُ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ
عُمْرَةٌ ثُمَّ أَخِرُ مَنْ رَأَيْتُ فَعَلَ ذَلِكَ
ابْنُ عُمَرَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُضْهَا عُمَرَةٌ وَهَذَا ابْنُ
عُمَرَ عِنْدَهُمْ فَلَا يَسْأَلُونَهُ وَلَا أَحَدٌ
حين يضعون مِمَّنْ مَضَى مَا كَانُوا يَبْدُونَ بِشَيْءٍ حِينَ يَضَعُونَ
أَقْدَامَهُمْ مِنَ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ ثُمَّ
لَا يَحِلُّونَ وَقَدْ رَأَيْتُ أُمِّي وَخَالَتِي
حِينَ تَقْدَمَانِ لَا تَبْتَدِيَانِ بِشَيْءٍ أَوَّلَ
مِنَ الْبَيْتِ تَطُوفَانِ بِهِ ثُمَّ لَا تَحِلَّانِ
وَقَدْ أَخْبَرَتْنِي أُمِّي أَنَّهَا أَهَلَّتْ هِيَ
وَأُخْتُهَا وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ

انهما

بِعُمْرَةٍ

بِعُمْرَةٍ فَلَمَّا مَسَحُوا الرُّكْنَ حَلُّوا باب
وُجُوبِ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَجَعْلِ مِنْ
شَعَائِرِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا شُعَيْبٌ
عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ عُرْوَةُ سَأَلْتُ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقُلْتُ لَهَا أَرَأَيْتِ قَوْلَ
اللَّهِ تَعَالَى إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ
فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ
عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا فَوَاللَّهِ مَا عَلَى
أَحَدٍ جُنَاحٌ أَنْ لَا يَطُوفَ بِالصَّفَا
وَالْمَرْوَةِ قَالَتْ بِئْسَ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ
أُخْتِي إِنَّ هَذِهِ لَوْ كَانَتْ كَمَا أَوَّلْتَهَا عَلَيْهِ

كانت لا جناح عليه أن لا يطوف
بهما ولكنها أنزلت في الأنصار
كانوا قبل أن يسلموا يهلون لمناة
الطاغية التي كانوا يعبدونها عند
المشلل فكان من أهل يتحرج أن يطوف
بالصفا والمروة فلما أسلموا سألوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك
قالوا يا رسول الله إنا كنا نتحرج أن
نطوف بين الصفا والمروة فأنزل الله
تعالى إن الصفا والمروة من شعائر الله
الآية قالت عائشة رضي الله عنها

بالصفا

وقد سن

وقد سن رسول الله صلى الله عليه
وسلم الطواف بينهما فليس لأحد
أن يترك الطواف بينهما ثم أخبرت
أبا بكر بن عبد الرحمن فقال
إن هذا العلم ما كنت سمعته ولقد

ان هذا العلم

سمعت رجالا من أهل العلم يذكرون
أن الناس إلا من ذكرت عائشة
ممن كان يهل بمناة كانوا يطوفون
كلهم بالصفا والمروة فلما ذكر الله
تعالى الطواف بالبيت ولم يذكر
الصفا والمروة في القرآن قالوا يا رسول

كُنَّا نَطُوفُ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَإِنَّ اللَّهَ
أَنْزَلَ الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ فَلَمْ يَذْكُرِ
الصَّفَا فَهَلْ عَلَيْنَا مِنْ حَرَجٍ أَنْ نَطُوفَ
بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى
إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ الْآيَةَ
قَالَ أَبُو بَكْرٍ فَأَسْمَعُ هَذِهِ الْآيَةَ
نَزَلَتْ فِي الْفَرِيقَيْنِ كِلَيْهِمَا فِي الَّذِينَ
كَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بِالْجَاهِلِيَّةِ
بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَالَّذِينَ يَطُوفُونَ
ثُمَّ تَحَرَّجُوا أَنْ يَطُوفُوا بِهِمَا فِي الْإِسْلَامِ
مِنْ أَجْلِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ

بِالطَّوَافِ

١٤٠

بِالطَّوَافِ بِالْبَيْتِ وَلَمْ يَذْكُرِ
الصَّفَا حَتَّى ذَكَرَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا ذَكَرَ
الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ **بَابُ** مَا جَاءَ فِي
السَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَقَالَ ابْنُ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا السَّعْيُ مِنْ دَارِ
بَنِي عَبَّادٍ إِلَى زُقَاقِ بَنِي أَبِي حُسَيْنٍ

ابن ابي

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ مَيْمُونٍ
نَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا طَافَ الطَّوَافَ الْأَوَّلَ

خَبَّ ثَلٰثًا وَمَشٰى أَرْبَعًا وَكَانَ يَسْعٰى
بَطْنَ الْمَسِيْلِ إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا
وَالْمَرْوَةِ فَقُلْتُ لِنَافِعٍ أَكَانَ عَبْدُ اللّٰهِ
يَمْشِيْ إِذَا بَلَغَ الرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ قَالَ لَا
إِلَّا أَنْ يُزَاحَمَ عَلَى الرُّكْنِ فَإِنَّهُ
كَانَ لَا يَدَعُهُ حَتّٰى يَسْتَلِمَهُ حَدَّثَنَا
عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ نَا سُفْيٰنُ عَنْ عَمْرِو بْنِ
دِيْنَارٍ قَالَ سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ
عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ فِيْ عُمْرَةٍ
وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَيَأْتِيْ
امْرَأَتَهُ فَقَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ

قال

كذا بالزاد في الهوامش والمتن

دسم

١٤٢

وقد

وَسَلَّمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلّٰى
خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ فَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا
وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيْ رَسُوْلِ
اللّٰهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ
عَبْدِ اللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا فَقَالَ لَا
يَقْرَبُهَا حَتّٰى يَطُوْفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ
حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرٰهِيْمَ عَنِ ابْنِ
جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِيْ عَمْرُو بْنُ دِيْنَارٍ
قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا
قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَكَّةَ وَطَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ صَلّٰى رَكْعَتَيْنِ

ثُمَّ سَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ تَلَا
لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ
حَسَنَةٌ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ
أَنَا عَاصِمٌ قَالَ قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ السَّعْيَ بَيْنَ
الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ قَالَ نَعَمْ لِأَنَّهَا كَانَتْ
مِنْ شَعَائِرِ الْجَاهِلِيَّةِ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ إِنَّ
الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ
الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ
أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
نَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو وَعَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ

ابن دينار

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ إِنَّمَا سَعَى
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْبَيْتِ
وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ
قُوَّتَهُ زَادَ الْحُمَيْدِيُّ نَا سُفْيَانُ نَا
عَمْرٌو وَسَمِعْتُ عَطَاءً عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
مِثْلَهُ بَابُ تَقْضِي الْحَائِضُ الْمَنَاسِكَ
كُلَّهَا إِلَّا الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ وَإِذَا سَعَى
عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَنَا مَالِكٌ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ

قَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ وَلَمْ أَطُفْ
بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ قَالَتْ
فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ افْعَلِي كَمَا يَفْعَلُ
الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ
حَتَّى تَطْهُرِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
نَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ
نَا عَبْدُ الْوَهَّابِ نَا حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ
عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُمَا قَالَ أَهَلَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ بِالْحَجِّ وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ

مِنْهُمْ هَدْيٌ غَيْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَطَلْحَةَ وَقَدِمَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ
وَمَعَهُ هَدْيٌ فَقَالَ أَهْلَلْتُ بِمَا أَهَلَّ بِهِ
النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَجْعَلُوهَا
عُمْرَةً وَيَطُوفُوا ثُمَّ يُقَصِّرُوا وَيَحِلُّوا
إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ فَقَالُوا
نَنْطَلِقُ إِلَى مِنًى وَذَكَرُ أَحَدِنَا
يَقْطُرُ فَبَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي
مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ وَلَوْلَا

قالوا

أَنَّ مَعِي الْهَدْيَ لَا أَحِلُّ وَحَاضَتْ
عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَنَسَكَتِ الْمَنَاسِكَ
كُلَّهَا غَيْرَ أَنَّهَا لَمْ تَطُفْ بِالْبَيْتِ فَلَمَّا
طَهُرَتْ طَافَتْ بِالْبَيْتِ قَالَتْ يَا رَسُولَ
اللَّهِ تَنْطَلِقُونَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَأَنْطَلِقُ
بِحَجٍّ فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ
أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا إِلَى التَّنْعِيمِ فَاعْتَمَرَتْ
بَعْدَ الْحَجِّ حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ
نَا إِسْمَعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ
قَالَتْ كُنَّا نَمْنَعُ عَوَاتِقَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ
فَقَدِمَتِ امْرَأَةٌ فَنَزَلَتْ قَصْرَ بَنِي خَلَفٍ

حَدَّثَتْ

فَحَدَّثَتْ أَنَّ أُخْتَهَا كَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ
مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَدْ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً وَكَانَتْ
أُخْتِي مَعَهُ فِي سِتِّ غَزَوَاتٍ قَالَتْ
كُنَّا نُدَاوِي الْكَلْمَى وَنَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى
فَسَأَلَتْ أُخْتِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ هَلْ عَلَى إِحْدَانَا
بَأْسٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ أَنْ لَا تَخْرُجَ
قَالَ لِتُلْبِسْهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا
وَلْتَشْهَدِ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ

غزا ه
كزاى اليوبنيه
ويفتح الغين
غزا يغزو فال ولعل غزاة

فلما قدمت أم عطية رضي الله عنها
سألتها أو قالت سألناها فقالت
وكانت لا تذكر رسول الله صلى الله
عليه وسلم إلا قالت بأبي فقلنا
أسمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول كذا وكذا قالت نعم
بأبي فقال ليخرج العواتق ذوات
الخدور أو العواتق وذوات الخدور
والحيض فيشهدن الخير ودعوة المسلمين
ويعتزل الحيض المصلى فقلت الحائض
فقالت أوليس تشهد عرفة وتشهد

سألتها
قالت
أو قال
قلنا
أبدا
بأبي
بيبا
وليشهدن

كذا

كذا باب الإهلال من البطحاء وغيرها
للمكي وللحاج إذا خرج إلى منى
وسئل عطاء عن المجاور أيلبي بالحج
قال وكان ابن عمر رضي الله عنهما
يلبي يوم التروية إذا صلى الظهر
واستوى على راحلته وقال عبد
الملك عن عطاء عن جابر رضي الله
عنه قدمنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم فأحللنا حتى يوم التروية وجعلنا
مكة بظهر لبينا بالحج وقال أبو الزبير
عن جابر أهللنا من البطحاء وقال

وتشهد كذا
فكان
كان فقال

عُبَيْدُ بْنُ جُرَيْجٍ لِابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُمَا رَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهَلَّ
النَّاسُ إِذَا رَأَوُا الْهِلَالَ وَلَمْ تُهِلَّ أَنْتَ
حَتَّى يَوْمَ التَّرْوِيَةِ فَقَالَ لَمْ أَرَ النَّبِيَّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُهِلُّ حَتَّى
تَنْبَعِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ

٣ ٣ ٣
٣

بلغت وتمت المقابلة الناسخ

بلغ مقابلة على فرع اليونينية
في اواخر ذي القعدة
[illegible] بمكة المشرفة

مخطوطات جامعة الرياض